



حصيلة مجلس المستشارين
خلال السنة التشريعية 2023-2024

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

الولاية التشريعية 2021 - 2027



كَرِهُنَّ أَيْدِيَهُنَّ الْمَلِكُ بِمَتَمِّهِ الْقِتْلَاجُ مِنْ نِكْرِهِ إِلَهٌ

الفهرس

القسم الأول: أشغال الجلسات العامة

07	تقديم
09	أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة خلال السنة التشريعية 2023-2024
12	ثانيا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2023
13	- الحصيلة الإجمالية
15	- الحصيلة التفصيلية
22	ثالثا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2024
23	- الحصيلة الإجمالية
25	- الحصيلة التفصيلية
31	رابعا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال نصف الولاية التشريعية 2021-2024

القسم الثاني: أشغال اللجان الدائمة

35	تقديم
	أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2023-2024
37	- مجموع الاجتماعات وساعات العمل
38	- توزيع النصوص الموافق عليها حسب اللجان الدائمة
39	- توزيع مقترحات ومشاريع القوانين قيد الدرس حسب اللجان الدائمة
40	- حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات اللجان الدائمة
43	- طلبات استماع اللجان الدائمة إلى أعضاء الحكومة
	ثانيا: الحصيلة التفصيلية لأشغال اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2023-2024
49	- لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
68	- لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية
100	- لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية
112	- لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج
123	- لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية
158	- لجنة القطاعات الإنتاجية

القسم الأول: أشغال الجلسات العامة

تقديم

تأطرت السنة التشريعية 2023-2024 بالتوجيهات الملكية السامية، لاسيما المعبر عنها في خطاب صاحب الجلالة الملك محمد السادس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية، سواء على مستوى تعزيز الإطار القانوني للتدابير المتخذة لمواجهة آثار زلزال الحوز، أو على مستوى تطوير وتجويد منظومة الحماية الاجتماعية، أو على مستوى تنزيل ورش الدعم الاجتماعي المباشر، في إطار التطلع إلى استكمال باقي الأوراش الإصلاحية ذات الأهمية الكبرى.

وقد تميزت هذه السنة بسياق استثنائي، موسوم بارتفاع الأسعار وتزايد الانتظارات المجتمعية لمعالجة القضايا المطروحة في مختلف القطاعات الحكومية، مع تزامن الدورة الثانية من السنة مع استكمال النصف الأول من زمن ولاية الحكومة، بما جعل من هذه السنة سنة لتقديم الحصيلة المرحلية ووضعها في ميزان التقييم والمناقشة، ما يطرح ضرورة التوقف عند استقراء الحصيلة، في الجانب الذي يؤطر عمل مجلس المستشارين على مستوى تتبع الجلسات العامة، ببسط أهم مؤشرات الرقمية والتنوعية.

وفي هذا الصدد، فقد عقد المجلس خلال هذه السنة التشريعية 60 جلسة عامة، 33 منها تم عقدها في الدورة الأولى، بحيث ناهز مجموع المدة الزمنية المخصصة لمختلف الجلسات في الدورتين 116 ساعة، والتي توزعت بين جلسات افتتاح واختتام الدورتين، والجلسات المشتركة مع مجلس النواب التي بلغت 04 جلسات، أبرزها تقديم مشروع قانون المالية لسنة 2024، وتقديم السيد رئيس الحكومة لتصريح حول «الدعم الاجتماعي المباشر»، والجلسة المخصصة لتقديم عرض السيدة الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات أمام البرلمان حول أعمال المحاكم المالية برسم 2022-2023.

كما تميزت هذه السنة كذلك بعقد جلستين شهريتين، قام خلالهما السيد رئيس الحكومة بتقديم الأجوبة عن الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة، حول موضوعي «حصيلة برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية ودورها في تنمية الوسط القروي والمناطق الجبلية» و«الحوار الاجتماعي آلية للنهوض بأوضاع الشغيلة ورافعة لتحسين أداء الاقتصاد الوطني»، وعرفت أيضا عقد ما مجموعه 29 جلسة أسبوعية للأسئلة الشفهية، و17 جلسة تشريعية.

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

وعلى صعيد مراقبة عمل الحكومة، فقد تم خلال الجلسات الأسبوعية التي عقدها مجلس المستشارين مساءلة 22 قطاعا حكوميا، حول مواضيع منبثقة من صلب اهتمامات الرأي العام الوطني، تعالج جوانب مهمة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية للمواطن والمقاولة المغربية، في ظل سنة متسمة بالإكراهات المناخية، بسبب شح التساقطات المطرية وانعكاساتها السلبية.

وعلى صعيد تقييم السياسات العمومية، عقد المجلس، وفقا لأحكام الفصل 101 من الدستور، جلسة سنوية خصصت لمناقشة وتقييم السياسات العمومية المرتبطة بالمجال السياحي، بالإضافة إلى جلسة أخرى لمناقشة تقرير مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول السياسة اللغوية، بجانب جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية مع القطاعات الحكومية ذات الصلة.

ويقدم الكتاب التالي فكرة مفصلة حول أشغال الجلسات العامة لمجلس المستشارين، والمواضيع التي تداولها مع الحكومة.


أولاً:

الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة
خلال السنة التشريعية 2023-2024

أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة خلال السنة التشريعية 2023-2024


حصيلة السنة التشريعية 2024-2023				دورة أبريل 2024		دورة أكتوبر 2023		نوع الجلسة
النسبة المئوية من المدة الزمنية لمجموع الجلسات العامة	النسب المئوية من مجموع الجلسات	المدة الزمنية	مجموع عدد الجلسات	المدة الزمنية	عدد الجلسات المنعقدة	المدة الزمنية	عدد الجلسات المنعقدة	
1.5%	6.7%	ساعة واحدة و46 دقيقة	04	59 دقيقة	02	47 دقيقة	02	جلسات افتتاح واختتام الدورات
2.2%	1.7%	02 ساعات و37 دقيقة	01	02 ساعات و37 دقيقة	01	--	--	الجلسات الخاصة
16.9%	28.3%	19 ساعة و49 دقيقة	17	05 ساعات و20 دقيقة	07	14 ساعة و29 دقيقة	10	جلسات التشريع
64.1%	48.3%	75 ساعة و19 دقيقة	29	34 ساعة و20 دقيقة	13	40 ساعة و59 دقيقة	16	جلسات الأسئلة الشفوية
4.3%	3.3%	05 ساعات و03 دقائق	02	02 ساعات و33 دقيقة	01	02 ساعات و30 دقيقة	01	الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة
4.9%	6.6%	05 ساعات و44 دقيقة	04	02 ساعات و24 دقيقة	01	03 ساعات و20 دقيقة	03	الجلسات المشتركة مع مجلس النواب
2.3%	1.7%	02 ساعات و44 دقيقة	01	--	--	02 ساعات و44 دقيقة	01	جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية
1.7%	1.7%	02 ساعات	01	02 ساعات	01	--	--	الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية
2.1%	1.7%	02 ساعات و28 دقيقة	01	02 ساعات و28 دقيقة	01	--	--	جلسات مناقشة تقارير مجموعات العمل الموضوعاتية المؤقتة
100%	100%	116 ساعة	60	51 ساعة و11 دقيقة	27	64 ساعة و49 دقيقة	33	المجموع

أ- توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال السنة التشريعية 2023-2024



ب- توزيع النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال السنة التشريعية

2023-2024



ثانيا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2023


ثانيا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2023

أ - الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2023


النسبة المئوية من المدة الزمنية لمجموع الجلسات العامة	النسب المئوية من مجموع الجلسات	المدة الزمنية	عدد الجلسات	نوع الجلسة
1.2%	6.1 %	47 دقيقة	02	جلسات افتتاح واختتام الدورات
22.4%	30.3%	14 ساعة و29 دقيقة	10	جلسات التشريع
63.2%	48.5%	40 ساعة و59 دقيقة	16	جلسات الأسئلة الشفهية
3.9%	3%	02 ساعات و30 دقيقة	01	الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة
5.1%	9.1%	03 ساعات و20 دقيقة	03	الجلسات المشتركة مع مجلس النواب
4.2%	3%	02 ساعات و44 دقيقة	01	جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية
100%	100%	64 ساعة و49 دقيقة	33	المجموع

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

ب - توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أكتوبر 2023



ج - توزيع النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أكتوبر 2023



ذ - الحصيلة التفصيلية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2023

رتب	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئاسة الجلسة	أمانة الجلسة	مدة الجلسة
1	122	الجمعة 27 ربيع الأول 1445 الموافق ل 13 أكتوبر 2023	افتتاح جلالة الملك نصره الله للدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة.	جلالة الملك محمد السادس نصره الله		11 دقيقة
2	123	الثلاثاء 01 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 17 أكتوبر 2023	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد جواد الهلالي	ساعتان و 28 دقيقة
3	124	الجمعة 04 ربيع الثاني 1445 الموافق ل 20 أكتوبر 2023	جلسة مشتركة لمجلسي البرلمان لتقديم مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024.	السيد راشد الطالب العلمي رئيس مجلس النواب والسيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	-----	42 دقيقة
4	125	الاثنين 07 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 23 أكتوبر 2023	جلسة مشتركة لمجلسي البرلمان لتقديم تصريح السيد رئيس الحكومة حول «الدعم الاجتماعي المباشر».	السيد راشد الطالب العلمي رئيس مجلس النواب والسيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	-----	47 دقيقة
5	126	الثلاثاء 08 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 24 أكتوبر 2023	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد عبد الرحمان وafa	ساعتان و 40 دقيقة
6	127	الثلاثاء 08 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 24 أكتوبر 2023	الدراسة والتصويت على: 1- مشروع قانون رقم 07.22 يتعلق بإحداث الهيئة العليا للصحة؛ (محال من مجلس النواب) 2- مشروع قانون رقم 98.18 يتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة. (محال من مجلس النواب)	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد عبد الرحمان وafa	ساعة واحدة و 06 دقائق

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

مدة الجلسة	أمانة الجلسة	رئاسة الجلسة	جدول أعمالها	تاريخ الجلسة	رقم الجلسة	رتب
ساعتان و17 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	النائب الخامس للرئيس السيد عبد السلام بلقشور	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 15 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 31 أكتوبر 2023	128	7
22 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	النائب الخامس للرئيس السيد عبد السلام بلقشور	الدراسة والتصويت على: 1- مشروع قانون رقم 50.23 في شأن منح الأطفال ضحايا زلزال الحوز صفة مكفولي الأمة (مودع بالأسبوعية لدى مكتب مجلس المستشارين من طرف رئيس الحكومة)؛ 2- مشروع قانون رقم 57.23 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.23.870 الصادر في 18 ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير (محال من مجلس النواب).	الثلاثاء 15 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 31 أكتوبر 2023	129	8
ساعتان و36 دقيقة	السيد جواد الهلالي	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 22 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 7 نونبر 2023	130	9
ساعتان و36 دقيقة	السيد عبد الرحمان وafa	النائب الخامس للرئيس السيد عبد السلام بلقشور	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 29 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 14 نونبر 2023	131	10
12 دقيقة	السيد عبد الرحمان وafa	النائب الخامس للرئيس السيد عبد السلام بلقشور	الدراسة والتصويت على: - مشروع قانون رقم 61.22 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.292 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) المتعلق باتخاذ التدابير الكفيلة بحماية الحيوانات الداجنة من الأمراض المعدية. (محال من مجلس النواب)	الثلاثاء 29 ربيع الآخر 1445 الموافق ل 14 نونبر 2023	132	11
ساعتان و31 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 07 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 21 نونبر 2023	133	12

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

مدة الجلسة	أمانة الجلسة	رئاسة الجلسة	جدول أعمالها	تاريخ الجلسة	رقم الجلسة	رتب
ساعة واحدة و 06 دقائق	السيد مصطفى مشارك	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	الدراسة والتصويت على: - مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر (مودع بالأسبقية لدى مكتب مجلس المستشارين)؛ - مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين)؛ - مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا. (محال من مجلس النواب)	الثلاثاء 07 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 21 نونبر 2023	134	13
ساعتان و 33 دقيقة	السيد جواد الهلالي	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 14 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 28 نونبر 2023	135	14
ساعتان و 32 دقيقة	السيد عبد الرحمان و افا	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 21 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 05 دجنبر 2023	136	15
03 ساعات و 37 دقيقة	السيد عبد الرحمان و افا	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	الدراسة والتصويت على مشروع قانون المالية رقم 23.55 للسنة المالية 2024: - تقديم تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية؛ - المناقشة العامة من لدن الفرق والمجموعات البرلمانية وأعضاء المجلس غير المنتسبين؛ - رد الحكومة.	الأربعاء 22 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 6 دجنبر 2023	137	16
ساعتان و 02 دقائق	السيد عبد الرحمان و افا	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	التصويت على مواد الجزء الأول من مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024.	الأربعاء 22 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 06 دجنبر 2023	138	17

مدة الجلسة	أمانة الجلسة	رئاسة الجلسة	جدول أعمالها	تاريخ الجلسة	رقم الجلسة	رتب
ساعتان و24 دقيقة	السيد عبد الرحمان وafa	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	مواصلة الدراسة والتصويت على مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024: - مناقشة مشاريع الميزانيات الفرعية ورد الحكومة عليها؛ - التصويت على الجزء الثاني؛ - التصويت على مشروع قانون المالية برمته؛ - تفسير التصويت.	الأربعاء 22 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 06 دجنبر 2023	139	18
ساعتان و31 دقيقة	السيد عبد الرحمان وafa	النائب الخامس للرئيس السيد عبد السلام بلقشور	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 28 جمادى الأولى 1445 الموافق ل 12 دجنبر 2023	140	19
ساعتان و30 دقيقة	السيد جواد الهلالي	السيد نعم ميارة، رئيس مجلس المستشارين	جلسة تقديم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة حول موضوع: « حصيلة برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية ودورها في تنمية الوسط القروي والمناطق الجبلية».	الثلاثاء 05 جمادى الثانية 1445 الموافق ل 19 دجنبر 2023	141	20
ساعتان و35 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 12 جمادى الثانية 1445 الموافق ل 26 دجنبر 2023	142	21
ساعتان و30 دقيقة	السيد عبد الرحمان وafa	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 19 جمادى الثانية 1445 الموافق ل 02 يناير 2024	143	22

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

مدة الجلسة	أمانة الجلسة	رئاسة الجلسة	جدول أعمالها	تاريخ الجلسة	رقم الجلسة	رتب
45 دقيقة	السيد عبد الرحمان وafa	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	<p>الدراسة والتصويت على:</p> <p>1- مشروع قانون رقم 06.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 97.12 المتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة (محال من مجلس النواب):</p> <p>2- مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من قبل رئيس الحكومة):</p> <p>3- مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من قبل رئيس الحكومة):</p> <p>4- مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 لفائدة فئة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من قبل رئيس الحكومة).</p>	الثلاثاء 19 جمادى الثانية 1445 الموافق ل 02 يناير 2024	144	23
ساعتان و39 دقيقة	السيد جواد الهلالي	النائب الخامس للرئيس السيد عبد السلام بلقشور	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء ل 26 جمادى الثانية 1445 الموافق ل 09 يناير 2024	145	24
ساعتان و28 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 05 رجب 1445 الموافق ل 16 يناير 2024	146	25

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

رتب	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئاسة الجلسة	أمانة الجلسة	مدة الجلسة
28	149	الثلاثاء 19 رجب 1445 الموافق ل 30 يناير 2024	جلسة مشتركة لمجلسي البرلمان لتقديم عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات أمام البرلمان حول أعمال المحاكم المالية برسم 2022-2023.	السيد راشيد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب والسيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	-----	ساعة واحدة و 51 دقيقة
29	150	الثلاثاء 19 رجب 1445 الموافق ل 30 يناير 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد جواد الهلالي	ساعتان و 47 دقيقة
30	151	الثلاثاء 19 رجب 1445 الموافق ل 30 يناير 2024	الدراسة والتصويت على: - مشروع قانون رقم 03.24 بتغيير القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين (محال من مجلس النواب): - مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية، المحدث بموجب القانون رقم 011.71 (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من طرف رئيس الحكومة): - مشروع قانون رقم 01.22 المتعلق بمكاتب المعلومات الائتمانية (محال من مجلس النواب).	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد جواد الهلالي	35 دقيقة
31	152	الاثنين 25 رجب 1445 الموافق ل 05 فبراير 2024	مناقشة عرض السيدة الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات أمام البرلمان حول أعمال المحاكم المالية برسم 2022-2023.	السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	السيد عبد الرحمان و افا	ساعتان و 44 دقيقة
32	153	الثلاثاء 26 رجب 1445 الموافق ل 06 فبراير 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد عبد الرحمان و افا	ساعتان و 34 دقيقة
33	154	الثلاثاء 26 رجب 1445 الموافق ل 06 فبراير 2024	اختتام دورة أكتوبر 2023	السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	السيد عبد الرحمان و افا	36 دقيقة

ثالثا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2024


ثالثا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2024

أ - الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2024


النسب المئوية من المدة الزمنية لمجموع الجلسات العامة	النسب المئوية من مجموع الجلسات	المدة الزمنية	عدد الجلسات	نوع الجلسة
1.9%	7.4%	59 دقيقة	02	جلسات افتتاح واختتام الدورات
5%	3.7%	02 ساعات و37 دقيقة	01	الجلسات الخاصة
10.1%	25.9%	05 ساعات و20 دقيقة	07	جلسات التشريع
65.2%	48.2%	34 ساعة و20 دقيقة	13	جلسات الأسئلة الشفهية
4.8%	3.7%	02 ساعات و33 دقيقة	01	الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة
4.5%	3.7%	02 ساعات و24 دقيقة	01	الجلسات المشتركة مع مجلس النواب
3.8%	3.7%	02 ساعات	01	الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية
4.7%	3.7%	02 ساعات و28 دقيقة	01	جلسات مناقشة تقارير مجموعات العمل الموضوعاتية المؤقتة
100%	100%	52 ساعة و41 دقيقة	27	المجموع

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

ب - توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أبريل 2024



ج - توزيع النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أبريل 2024



ذ - الحصيلة التفصيلية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2024

رتب	رقم الجلسة	التاريخ	جدول الأعمال	رئاسة الجلسة	أمانة الجلسة	المدة الزمنية
01	155	الجمعة 03 شوال 1445 الموافق ل 12 أبريل 2024	افتتاح دورة أبريل 2024	السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	السيد عبد الرحمان وافي	22 دقيقة
02	156	الثلاثاء 07 شوال 1445 الموافق ل 16 أبريل 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد عبد الرحمان وافي	ساعتان و 24 دقيقة
03	157	الثلاثاء 14 شوال 1445 الموافق ل 23 أبريل 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	السيد النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و 39 دقيقة
04	158	الأربعاء 15 شوال 1445 الموافق ل 24 أبريل 2024	جلسة مشتركة لمجلسي البرلمان لتقديم السيد رئيس الحكومة الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة	السيد راشد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب والسيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	----	ساعتان و 24 دقيقة
05	159	الثلاثاء 21 شوال 1445 الموافق ل 30 أبريل 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و 04 دقائق
06	160	الثلاثاء 28 شوال 1445 الموافق ل 07 ماي 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد جواد الهالي	ساعتان و 41 دقيقة
07	161	الثلاثاء 28 شوال 1445 الموافق ل 07 ماي 2024	الدراسة والتصويت على: - مشروع قانون رقم 56.23 بنسخ المادة 43 من القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التسريع الصناعي. (محال من مجلس النواب)	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد جواد الهالي	07 دقائق

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

رت	رقم الجلسة	التاريخ	جدول الأعمال	رئاسة الجلسة	أمانة الجلسة	المدة الزمنية
08	162	الخميس 30 شوال 1445 الموافق ل 09 ماي 2024	جلسة مناقشة الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة	السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	السيد جواد الهالي	ساعتان و37 دقيقة
09	163	الثلاثاء 05 ذو القعدة 1445 الموافق ل 14 ماي 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و37 دقيقة
10	164	الثلاثاء 05 ذو القعدة 1445 الموافق ل 14 ماي 2024	الدراسة والتصويت على: - مشروع قانون رقم 21.24 بسن أحكام خاصة تتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور. (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من طرف رئيس الحكومة)	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد عبد الرحمان وافا	08 دقائق
11	165	الثلاثاء 12 ذو القعدة 1445 ل الموافق ل 21 ماي 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و46 دقيقة
12	166	الثلاثاء 19 ذو القعدة 1445 الموافق ل 28 ماي 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد جواد الهالي	ساعتان و43 دقيقة
13	167	الثلاثاء 26 ذو القعدة 1445 الموافق ل 04 يونيو 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الخامس للرئيس السيد عبد السلام بلقشور	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و47 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

المدة الزمنية	أمانة الجلسة	رئاسة الجلسة	جدول الأعمال	التاريخ	رقم الجلسة	رت
ساعة واحدة و46 دقيقة	السيد عبد الرحمان وافا	النائب الخامس لرئيس السيد عبد السلام بلقشور	الدراسة والتصويت على: - مشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة؛ (محال من مجلس النواب)؛ - مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدبير المؤسسات السجنية. (محال من مجلس النواب)	الثلاثاء 26 ذو القعدة 1445 الموافق ل 04 يونيو 2024	168	14
ساعتان و39 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 04 ذو الحجة 1445 الموافق ل 11 يونيو 2024	169	15
ساعتان و57 دقيقة	السيد عبد الرحمان وافا	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 18 ذو الحجة 1445 الموافق ل 25 يونيو 2024	170	16
ساعتان و33 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	مناقشة الأسئلة الشفهية	الثلاثاء 25 ذو الحجة 1445 الموافق ل 02 يوليوز 2024	171	17
ساعتان و33 دقيقة	السيد جواد الهالي	السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	الجلسة الشهرية المتعلقة بالسياسة العامة حول موضوع «الحوار الاجتماعي آلية للنهوض بأوضاع الشغيلة، ورافعة لتحسين أداء الاقتصاد الوطني»	الثلاثاء 03 محرم 1446 الموافق ل 09 يوليوز 2024	172	18
ساعتان و28 دقيقة	السيد مصطفى السيد / عبد الرحمان وافا	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	مناقشة تقرير اللجنة الموضوعاتية حول «السياسة اللغوية بالمغرب»	الثلاثاء 10 محرم 1446 الموافق ل 16 يوليوز 2024	173	19

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

رت	رقم الجلسة	التاريخ	جدول الأعمال	رئاسة الجلسة	أمانة الجلسة	المدة الزمنية
20	174	الثلاثاء 10 محرم 1446 الموافق ل 16 يوليوز 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد عبد الرحمان وafa	ساعتان و55 دقيقة
21	175	الثلاثاء 10 محرم 1446 الموافق ل 16 يوليوز 2024	الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية: - مشروع قانون رقم 32.24 يقضي بحل العصبة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين وتصفيها؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون التصفية رقم 09.24 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2022؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتنميط الظهير الشريف بمنابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392(27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي. (مودع بالأسبقية لدى مجلس المستشارين من طرف رئيس الحكومة)	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد عبد الرحمان وafa	ساعتان و16 دقيقة
22	176	الثلاثاء 17 محرم 1446 الموافق ل 23 يوليوز 2024	الجلسة السنوية لتقييم السياسات العمومية المرتبطة بالمجال السياحي	النائب الثالث للرئيس السيد فؤاد قديري	السيد جواد الهالي	ساعتان
23	177	الثلاثاء 17 محرم 1446 الموافق ل 23 يوليوز 2024	مناقشة الأسئلة الشفهية	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد جواد الهالي	ساعتان و37 دقيقة
24	178	الثلاثاء 17 محرم 1446 الموافق ل 23 يوليوز 2024	جلسة التشريع الأولى لدراسة والتصويت على: - مشروع قانون تنظيمي رقم 30.24 يقضي بتغيير وتنميط القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا طبقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور. (محال من مجلس النواب)	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد جواد الهالي	11 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

رت	رقم الجلسة	التاريخ	جدول الأعمال	رئاسة الجلسة	أمانة الجلسة	المدة الزمنية
25	179	الثلاثاء 17 محرم 1446 الموافق ل 23 يوليوز 2024	<p>جلسة التشريع الثانية للدراسة والتصويت على مقترحات القوانين التالية:</p> <p>- مقترح قانون بتغيير وتتميم بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للووظيفة العمومية؛ (محال من مجلس النواب)</p> <p>- مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 4 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية؛ (محال من مجلس النواب)</p> <p>- مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم المادتين 310 و317 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية؛ (محال من مجلس النواب)</p> <p>- مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية؛ (محال من مجلس النواب)</p> <p>- مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الفصل 573 من ظهير 9 رمضان 1331 الموافق ل 19 أغسطس 1913 بمثابة قانون الالتزامات والعقود. (محال من مجلس النواب)</p> <p>- مقترح قانون يقضي بتغيير المادتين 2 و4 من القانون رقم 41.10 المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي. (محال من مجلس النواب)</p>	النائب الأول للرئيس السيد محمد حنين	السيد جواد الهالي	28 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

المدة الزمنية	أمانة الجلسة	رئاسة الجلسة	جدول الأعمال	التاريخ	رقم الجلسة	رت
24 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	الدراسة والتصويت على مقترحات القوانين التالية: - مقترح قانون يقضي بتغيير القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات؛ (محال من مجلس النواب) - مقترح قانون يقضي بإتمام المادة 71 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البيسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة؛ (محال من مجلس النواب) - مقترح قانون يقضي بإتمام المادة 85 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البيسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة. (محال من مجلس النواب)	الخميس 19 محرم 1446 الموافق ل 25 يوليوز 2024	180	26
37 دقيقة	السيد مصطفى مشارك	السيد النعم ميارة رئيس مجلس المستشارين	جلسة إختتام دورة أبريل 2024	الخميس 19 محرم 1446 الموافق ل 25 يوليوز 2024	181	27

رابعاً:

حصيلة أشغال الجلسات
العامة خلال نصف الولاية
التشريعية

2024-2021

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

السنة التشريعية	2022-2021				2023-2022				2024-2023			
	أكتوبر 2021		أبريل 2022		أكتوبر 2022		أبريل 2023		أكتوبر 2023		أبريل 2024	
	عدد الجلسات المتعددة	المدة الزمنية (دس)	عدد الجلسات المتعددة	المدة الزمنية (دس)	عدد الجلسات المتعددة	المدة الزمنية (دس)	عدد الجلسات المتعددة	المدة الزمنية (دس)	عدد الجلسات المتعددة	المدة الزمنية (دس)	عدد الجلسات المتعددة	المدة الزمنية (دس)
جلسات افتتاح واختتام الدورات	2	00:36	2	00:55	2	00:54	2	00:44	2	00:47	2	00:59
الجلسات الخاصة	3	04:30	-	-	1	00:30	-	-	1	-	1	02:37
جلسات التشريع	8	09:33	6	02:44	13	12:40	7	06:15	10	14:29	7	05:20
جلسات الأسئلة الشفهية	15	25:20	13	31:19	15	37:29	13	41:17	16	40:59	13	34:20
الجلسات الشهرية الخاصة بتطبيق الأجرية المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	1	02:25	2	04:53	2	05:04	2	04:44	1	02:30	1	02:33
الجلسات المشتركة مع مجلس النواب	3	01:52	1	01:25	3	02:21	1	01:52	3	03:20	1	02:24
جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية	--	--	1	03:02	--	--	1	02:47	1	02:44	--	--
الجلسة السنوية المناقشة وتقييم السياسات العمومية	--	--	1	02:11	--	--	1	02:40	--	--	1	02:00
جلسات مناقشة تقارير مجموعات العمل الموضوعية المؤقتة	--	--	2	04:26	--	--	1	02:33	--	--	1	02:28
المجموع	29	44:03	28	50:55	35	58:28	29	63:22	33	64:49	27	52:41
												181

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

السنة التشريعية	2022-2021		2023-2022		2024-2023	
	أكتوبر 2021	أبريل 2022	أكتوبر 2022	أبريل 2023	أكتوبر 2023	أبريل 2024
عدد الأسئلة الشفهية التي تمت مناقشتها	181	280	321	270	369	300
الأسئلة الآنية	177 سؤالاً محورياً	149	107	115	118	102
الأسئلة العادية	4	131	214	155	251	198
عدد النصوص التشريعية المصادق عليها	21	12	42	23	23	16
مشاريع قوانين	21	10	40	23	23	08
مقترحات قوانين	--	02	02	--	--	01) + 08 (مرفوض)
المجموع	1721	768	953	137	125	(01) + 12

القسم الثاني: أشغال اللجان الدائمة

تقديم

تمثل اللجان الدائمة الفضاء المؤسساتي الذي تتم خلاله الدراسة المعمقة والمفصلة لكافة المواضيع قبل عرضها على الجلسة العامة، لما توفره من ظروف للمناقشة بعيدا إكراهات الحصص الزمنية المحدودة، ولأشغالها المحاطة في أغلب الأحوال بالسرية.

وفي هذا الصدد، وتكريسا لأدوارها ذات الطابع التحضيري، فقد واصلت اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2023-2024 القيام بالمهام الملقاة على عاتقها، طيلة فترات السنة، سواء في نطاق الدورة الأولى التي غلب عليها مسار الدراسة مشروع قانون المالية لسنة 2024 ومشاريع الميزانيات الفرعية، أو في الفترات الفاصلة بين الدورات، أو في دورة أبريل التي اتسمت بالمصادقة على نصوص مهمة، معظمها نابع من مبادرات برلمانية في شكل مقترحات قوانين.

وغالبا ما تستحضر الدراسة داخل اللجان أولويات وخصوصية كل فترة من الفترات، والتي اتسمت خلال السنة المذكورة بتضافر الجهود لتوفير شروط تحقيق التعايف الاقتصادي وتحسين ظروف الاستثمار لا سيما في المناطق التي ضربها زلزال الحوز، وكذا إقامة الأسس الضرورية لتعميم التغطية الاجتماعية وإصلاح المنظومة الصحية الوطنية.

وبجانب الدور التشريعي، سعت اللجان الدائمة من خلال مهمتها الرقابية إلى تتبع العمل الحكومي بحسب المستجدات وقضايا الساعة ويقدم الكتاب التالي تفاصيل ومعطيات إحصائية بحسب كل لجنة دائمة، وفق منهجية تحاول استيعاب مختلف الأنشطة والمهام المنجزة على مستويات العمل المختلفة.

أولاً: الحصيلة الإجمالية لأشغال اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2023-2024

الحصيلة الإجمالية لأشغال اللجان الدائمة: 1 - مجموع الاجتماعات وساعات العمل

الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2024 ودورة أكتوبر 2024		الدورة الثانية أبريل 2024		الدورة الأولى أكتوبر 2023		اللجنة الدائمة
المدة الزمنية	عدد	المدة الزمنية	عدد	المدة الزمنية	عدد	
ساعة واحدة	01	8 ساعات و 45 دقيقة	04	35 ساعة و 58 دقيقة	13	لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
03 ساعات	03	06 ساعات و 15 دقيقة	05	51 ساعة	23	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية
--	--	40 دقيقة	01	17 ساعة و 45 دقيقة	07	لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية
--	--	4 ساعات و 50 دقيقة	02	24 ساعة و 30 دقيقة	07	لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج
ساعتان	01	11 ساعة و 55 دقيقة	07	50 ساعة و 10 دقائق	15	لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية
--	--	ساعتان	01	26 ساعة	06	لجنة القطاعات الإنتاجية

2- توزيع النصوص الموافقة عليها حسب اللجان الدائمة

المجموع العام	عدد النصوص الموافقة عليها خلال دورة أبريل 2024			عدد النصوص الموافقة عليها خلال دورة أكتوبر 2023			اللجنة الدائمة
	المجموع	مشاريع القوانين	مقترحات القوانين	المجموع	مقترحات القوانين	مشاريع القوانين	
04	04	03	01	--	--	--	لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
10	04	01	03	06	--	06	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية
04	04	--	04	--	-	--	لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنى الأساسية
08	--	--	--	08	--	08	لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج
11 + مرسوم بقانون خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين	03	03		08		08	لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية
02	01	01		01		01	لجنة القطاعات الإنتاجية
39	16	08	08	23	--	23	المجموع

3 - توزيع مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس حسب اللجان الدائمة

مقترحات القوانين قيد الدرس	مشاريع القوانين قيد الدرس	اللجنة الدائمة
18	01	لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
10	02	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية
13	--	لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية
--	--	لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج
18	01	لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية
06	02	لجنة القطاعات الإنتاجية
06	--	اللجان المختصة بمجلس النواب بدراسة مقترحات القوانين التنظيمية المقدمة بمبادرة من أعضاء مجلس المستشارين
65+06	06	المجموع

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

4 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2023-2024

عدد مرّات الحضور لأشغال اللجان الدائمة	السيدات والسادة أعضاء الحكومة
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان	
11	وزير العدل
02	الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان
02	الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة
01	الأمين العام للحكومة
لجنة القطاعات الإنتاجية	
02	السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
02	السيد وزير الصناعة والتجارة
01	السيدة وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني
01	السيدة وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة
لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية	
06	السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية
03	السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والشغل
02	السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

عدد مرّات الحضور لأشغال اللجان الدائمة	السيدات والسادة أعضاء الحكومة
05	السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
01	السيدة وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة
01	السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل
01	السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة
03	السيدة وزيرة الاقتصاد والمالية
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	
11	وزيرة الاقتصاد والمالية
12	الوزير المنتدب المكلف بالميزانية
07	الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالعلاقات مع البرلمان
لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج	
01	السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج
01	السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
02	السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني
01	السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان
لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية	

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

عدد مرّات الحضور لأشغال اللجان الدائمة	السيدات والسادة أعضاء الحكومة
02	السيد وزير الداخلية
02	السيد وزير التجهيز والماء
02	السيد وزير النقل واللوجستيك
01	السيدة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة
01	السيد وزير العدل

5 - طلبات استماع اللجان الدائمة إلى أعضاء الحكومة خلال السنة التشريعية 2023-2024

لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية			
موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
طلب عقد اجتماع اللجنة لمناقشة إحداث برنامج وحدات طبية متنقلة مجهزة بتقنيات الاتصال عن بعد، لتيسير وولوج ساكنة القرى إلى الخدمات الصحية	مجموعة العدالة الاجتماعية	31 أكتوبر 2023	2 نونبر 2023
وضعية الموارد البشرية بقطاع التكوين المهني	الفريق الحركي / مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل / مجموعة العدالة الاجتماعية / المستشار خالد السطي والمستشارة لبنى علوي	8 نونبر 2023	8 نونبر 2023
حرمان العديد من المواطنين والمواطنات من التغطية الصحية بعد إقصائهم من الاستمرار في نظام التسجيل AMO تضامن	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	18 يناير 2024	19 يناير 2024
حيثيات وتداعيات النظام الأساسي الجديد لموظفي التعليم	الفريق الحركي	السنة التشريعية المنصرمة	نوقش في اجتماعي اللجنة يوم الأربعاء 25 أكتوبر 2023 ويوم الخميس 2 نونبر 2023
مستجدات الدخول المدرسي الجديد	الفريق الحركي، مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، مجموعة العدالة الاجتماعية، المستشار خالد السطي والمستشارة لبنى علوي	السنة التشريعية المنصرمة	نوقش في اجتماع اللجنة يوم الخميس 2 نونبر 2023

لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية			
نوقش في اجتماع اللجنة يوم الجمعة 19 أبريل 2024	---	الفريق الحركي ومجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل ومجموعة العدالة الاجتماعية والمستشار خالد السطحي	الاحتقان الحاصل على مستوى كليات الطب والصيدلة

لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية			
موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
التدابير المتخذة لإصلاح الطرق المتضررة من جراء الزلزال الذي ضرب منطقة الحوز	لجنة الداخلية	26 أكتوبر 2023	30 أكتوبر 2023
آليات وبرنامج الدعم المخصص للسكن	لجنة الداخلية	26 أكتوبر 2023	30 أكتوبر 2023
مستجدات إعادة إعمار المناطق التي ضربها الزلزال	لجنة الداخلية	26 أكتوبر 2023	30 أكتوبر 2023
الاستماع للسيد الرئيس المدير العام للشركة الوطنية للخطوط الملكية الجوية بحضور السيد وزير النقل واللوجستيك	الفريق الحركي ومجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	31 أكتوبر 2023	7 نونبر 2023
دراسة موضوع: "مراكز الفحص التقني للسيارات الواقع والأفاق" بحضور السيد وزير النقل واللوجستيك والسيد المدير العام للوكالة الوطنية لسلامة الطرقيّة.	فريق التجمع الوطني للأحرار	4 يونيو 2024	-

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية			
نوقش في اجتماع اللجنة بتاريخ يوليوز 2024	-	اتفاق بين أعضاء اللجنة والسيد وزير النقل واللوجستيك أثناء دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة النقل واللوجستيك برسم السنة المالية 2024	دراسة موضوع: عملية مرحبا في جانبها المتعلق بالنقل الجوي والمطارات، النقل البحري، النقل البري (النقل السككي والنقل الطرقي) والسلامة الطرقية، بحضور السيد وزير النقل واللوجستيك .

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان			
موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
صعوبات ولوج التمرين من قبل الناجحين في امتحانات الأهلية لممارسة مهنة المحاماة.	مجموعة العدالة الاجتماعية	فاتح نونبر 2023	07 نونبر 2023
سير تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد على ضوء تقارير المؤسسات الوطنية ذات الصلة الصادرة حديثا.	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	18 يناير 2024	18 يناير 2024
إتقال كاهل المواطنين ببعض الوثائق غير الضرورية "وثيقة عقد الزواج في الفنادق نموذجا .	فرق الأغلبية	24 ماي 2024	29 ماي 2024

لجنة القطاعات الإنتاجية			
موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
مناقشة الأمن الطاقي ببلادنا في ظل التقلبات الدولية.	الفريق الحركي مجموعة العدالة الاجتماعية مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل المستشار خالد السطي والمستشارة لبنى علوي	25 أكتوبر 2023	لم تتم برمجته

لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية			
7 مارس 2024	--	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	إطلاع وتوير السيدات والسادة المستشارين أعضاء اللجنة حول مستوى تنفيذ برنامج الدعم الاجتماعي المباشر
7 مارس 2024	--	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	مستوى تنفيذ الإجراءات المتخذة لتعميم نظام التغطية الصحية الاجبارية

**ثانياً: الحصيلة التفصيلية لأشغال
اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية
2024-2023**

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

الح

1 - الحصيلة العامة لأشغال عمل لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان خلال السنة التشريعية 2023-2024

السنة التشريعية 2024-2023	الفترة الفاصلة بين الدورتين	دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023	
04	--	04	--	عدد النصوص المصوت عليها
18	01	04	13	عدد الاجتماعات
45 ساعة و37 دقيقة	ساعة واحدة	8 ساعات و45 دقيقة	35 ساعة و58 دقيقة	المدة الزمنية للاجتماعات

2 - لائحة النصوص المصوت عليها

دورة أبريل 2024
مشاريع القوانين:
- مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدبير المؤسسات السجنية.
- مشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.
- مشروع قانون تنظيمي رقم 30.24 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.
مقترحات القوانين:
- مقترح قانون بتغيير وتتميم بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية.

3 - تصنيف النصوص المصوت عليها

دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023		
-	-	الحكومة	توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس
04	--	مجلس النواب	
-	-	مجلس المستشارين	
04	--	الإجماع	توزيع النصوص حسب مآل التصويت
-	-	الأغلبية	
03	-	المعدلة	توزيع النصوص حسب التعديل
01	--	غير المعدلة	
01	--	مشاريع قوانين تنظيمية	توزيع النصوص حسب طبيعتها
02	-	مشاريع قوانين عادية	
01	--	مقترحات القوانين	

4 - الإسهام التشريعي من خلال التعديلات المقدمة

عدد التعديلات المرفوضة	عدد التعديلات المقبولة	عدد التعديلات المسحوبة	مجموع التعديلات المقترحة	النصوص التي ورد بشأنها تعديلات خلال دورة أبريل 2024
124	48	116	174	مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدبير المؤسسات السجنية .
112	10	106	143	مشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.
--	03	--	03	مقترح قانون بتغيير وتتميم بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية.

5 - اجتماعات اللجنة بحسب ترتيبها الكرونولوجي

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
دورة أكتوبر 2023			
01	الثلاثاء 31 أكتوبر 2023	تقديم مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتديبير المؤسسات السجنية، ومشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.	44 دقيقة
02	الثلاثاء 14 نونبر 2023	دراسة مشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.	ساعتان و40 دقيقة
03	الاثنين 20 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة.	4 ساعات و15 دقيقة
04	الثلاثاء 21 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة بالعلاقات مع البرلمان.	3 ساعات و45 دقيقة
05	الأربعاء 22 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.	ساعتان و14 دقيقة
06	الأربعاء 22 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمحاكم المالية	ساعتان
07	الاثنين 27 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.	4 ساعات و45 دقيقة
08	الأربعاء 29 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة.	3 ساعات و25 دقيقة
09	الأربعاء 06 دجنبر 2023	التصويت على الميزانيات الفرعية المدرجة ضمن اختصاص اللجنة برسم السنة المالية 2024.	15 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
10	الثلاثاء 19 دجنبر 2023	المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.	ساعتان و20 دقيقة
11	الثلاثاء 02 يناير 2024	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.	ساعتان و25 دقيقة
12	الثلاثاء 19 مارس 2024	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدابير المؤسسات السجنية.	ساعتان و30 دقيقة
13	الأربعاء 27 مارس 2024	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدابير المؤسسات السجنية.	4 ساعات و30 دقيقة
دورة أبريل 2024			
14	الثلاثاء 16 أبريل 2024	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدابير المؤسسات السجنية.	3 ساعات
15	الثلاثاء 28 ماي 2024	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدابير المؤسسات السجنية.	ساعتان و10 دقائق
16	الأربعاء 29 ماي 2024	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة.	ساعتان
17	الجمعة 19 يوليوز 2024	دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 30.24 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، ودراسة مقترح قانون بتغيير وتتميم بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية.	1 ساعة و35 دقيقة
الفترة الفاصلة بين الدورتين			
18	الأربعاء 18 شتنبر 2024	تقديم مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية.	ساعة واحدة

6 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

عدد مرات الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
11	وزير العدل
02	الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان
02	الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة
01	الأمين العام للحكومة

7 - مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين قيد الدرس بلجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان:
- مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية. (ورد على المجلس من مجلس النواب بتاريخ 24 يوليوز 2024، أحيل إلى اللجنة في 25 يوليوز 2024)

مقترحات القوانين قيد الدرس بلجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان:

1. مقترح قانون يرمي إلى تعديل الفقرة الثالثة من الفصل 2.1 من القانون المنظم للالتزامات والعقود كما وقع تعديلها بموجب القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات الإلكترونية الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 2007. (ورد من مجلس النواب، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2021)

2. مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 8 من القانون رقم 16.03 المتعلق بخطة العدالة. (ورد من مجلس النواب، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 19 يوليوز 2021)

3. مقترح قانون يرمي إلى نسخ الفصل 288 من مدونة القانون الجنائي. (تقدم به السيدات والسادة أعضاء فريق الاتحاد المغربي للشغل، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 17 دجنبر 2021)

4. مقترح قانون يقضي بتميم الباب التاسع من القسم الثالث من الكتاب الأول من قانون المسطرة الجنائية، بإضافة فرع ثالث تحت عنوان: «التعويض عن الاعتقال الاحتياطي غير المبرر». (تقدم به السيدات والسادة أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 29 دجنبر 2021).

5. مقترح قانون يقضي بإحداث الهيئة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي. (تقدم به أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 20 يناير 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 07 فبراير 2022)

6. مقترح قانون يقضي بتميم المادة 327 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.22 بتاريخ 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004). (تقدم به السيد كمال صبري بمعية باقي أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار بتاريخ 22 يونيو 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 06 يوليوز 2022)

7. مقترح قانون بتميم الفصل 42 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية». (تقدم به السادة أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 24 يونيو 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 06 يوليوز 2022)

8. مقترح قانون يقضي بتغيير الفصل 15 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي بتاريخ 30 يونيو 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 18 يوليوز 2022)

9. مقترح قانون بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.58.376 يضببط بموجبه حق تأسيس الجمعيات. (تقدم به السادة أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 23 دجنبر 2022، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 13 يناير 2023)

10. مقترح قانون بتغيير الظهير الشريف رقم 1.58.250 الصادر في 21 من صفر 1378 (6 سبتمبر 1958) بسن قانون الجنسية المغربية. (تقدم به السادة أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 05 ماي 2023. أحيل إلى اللجنة في 18 ماي 2023)

11. مقترح قانون يقضي بنسخ القانون رقم 17.01 المتعلق بالحصانة البرلمانية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.162 الصادر في 21 من رمضان 1425 (4 نوفمبر 2004). (تقدم به السادة أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 10 ماي 2023. أحيل إلى اللجنة في 25 ماي 2023)

12. مقترح قانون بتغيير المادة 114 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.22 الصادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004). (تقدم به السادة أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 22 ماي 2023. أحيل إلى اللجنة في 05 يونيو 2023)

13. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم وتأسيس الجمعيات. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي بتاريخ 30 ماي 2023، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 14 يونيو 2023)

14. مقترح قانون يتعلق بتغيير وتتميم المادة 5 من القانون رقم 09.01 المتعلق بالمعهد العالي للقضاء. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي بتاريخ 30 ماي 2023، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 14 يونيو 2023)

15. مقترح قانون بتتميم الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. تقدم به المستشار السيد خالد السطي بتاريخ 28 مارس 2024، أحيل إلى اللجنة في 17 أبريل 2024)

16. مقترح قانون يتعلق بالمنظمات النقابية للأجراء والمنظمات المهنية للمشغلين. تقدم به المستشار السيد خالد السطي والمستشارة السيدة لبنى علوي بتاريخ 05 يوليوز 2024. أحيل إلى اللجنة في 19 يوليوز 2024)

17. مقترح قانون بتغيير الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) يحتوي على القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية. تقدم به المستشار السيد خالد السطي والمستشارة السيدة لبنى علوي بتاريخ 18 يوليوز 2024. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 01 غشت 2024)

18. مقترح قانون بتغيير الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) يحتوي على القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية. تقدم به السادة المستشارون أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 19 يوليوز 2024. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 01 غشت 2024)

8 - طلبات اللجنة الاستماع إلى أعضاء الحكومة خلال السنة التشريعية

2024 - 2023

الموضوع العام	مقدم الطلب	تاريخ الإحالة إلى اللجنة	تاريخ الإحالة إلى الحكومة
صعوبات ولوج التمرين من قبل الناجحين في امتحانات الأهلية لممارسة مهنة المحاماة.	مجموعة العدالة الاجتماعية	فاتح نونبر 2023	07 نونبر 2023
سير تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد على ضوء تقارير المؤسسات الوطنية ذات الصلة الصادرة حديثا.	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	18 يناير 2024	18 يناير 2024
إثقال كاهل المواطنين ببعض الوثائق غير الضرورية "وثيقة عقد الزواج في الفنادق نموذجا.	فرق الأغلبية	24 ماي 2024	29 ماي 2024

9 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافقة عليها من لدن اللجنة

مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدبير المؤسسات السجنية

يهدف هذا النص إلى:

- تعزيز الحقوق داخل المؤسسات السجنية تأهيل المعتقلين وإعادة إدماجهم وفق المقاربة الجديدة والمستجدة لهذا المشروع، حيث تم التركيز على الحفاظ على سلامة السجناء والأشخاص والمباني والمنشآت المخصصة للسجون، والمساهمة في الحفاظ على الأمن العام، وضمان حقوق النزلاء به وأمنهم، والنهوض بأوضاعهم الإنسانية، وإصلاح وتقويم سلوك السجناء وإعادة إدماجهم داخل المجتمع، كما تم تعزيز المقتضيات المتعلقة بالقواعد الخاصة بحماية الفئات المستضعفة المحرومة من حريته، ومراعاة احتياجاتها الفردية كالنساء والأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة، تيسيرا لها في التأقلم مع ظروف الاعتقال وتهيئتها للاندماج السريع في المجتمع بعد قضاء فترة العقوبة المحكوم بها.

- إضفاء الطابع الإنساني على ظروف العيش بالسجون كفضاء للتأهيل الاجتماعي للأشخاص المحرومين من حريتهم وإعادة إدماجهم في النسيج المجتمعي، باعتمادهم على أنفسهم في ظل احترام القانون، وضمان حقوق السجناء فيما يتعلق بتحسين ظروف الاعتقال والمعاملة بما يلزم من الاحترام لكرامتهم المتأصلة وقيمتهم كبشر، دون تمييز في المعاملة بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو غيرها، في انتظار إعادة إدماجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم.

- مراعاة حقوق السجناء، حيث ضمن المشروع لهم الاتصال بمحام من اختيارهم وحق الزيارة وتوجيه الرسائل وتلقيها، وحق التطبيب والترفيه، وتقديم كل التسهيلات لمتابعة الدراسة والتكوين المهني، وحق المزاولين منهم لنشاط منتج في مقابل منصف، وحقوق الدفاع.

- إدراج مقتضيات تهم الرخص الاستثنائية للخروج بقصد الحفاظ على الروابط العائلية ولتهيئ إدماجهم في المجتمع، وحافظ أيضا على التقيد بالفصل التام والصارم بين النساء والرجال والأحداث في تدبير الحياة مدة الاعتقال.

مشروع قانون رقم 43.22 يتعلق بالعقوبات البديلة

يهدف هذا النص إلى :

- إقرار عقوبات بديلة حددت في العمل لأجل المنفعة العامة والمراقبة الإلكترونية وتقييد بعض الحقوق أو فرض تدابير رقابية أو علاجية أو تأهيلية والغرامة اليومية وذلك بما يتماشى وخصوصية المجتمع المغربي وفعالية العقوبات البديلة لاسيما وأنه على مستوى الأنظمة المقارنة تم اعتماد عدة أصناف.

- تقيد الحكم بالغرامة اليومية بضرورة الإدلاء بما يفيد وجود صلح أو تنازل صادر عن الضحية أو ذويه أو قيام المحكوم عليه بتعويض أو إصلاح الأضرار الناتجة عن الجريمة.

- توسيع دائرة الاستفادة من العقوبات البديلة لتشمل الجرح الصادر بشأنها عقوبة لا تزيد عن خمس سنوات حبسا، مع استثناء بعض الجرح الخطيرة كجرائم الفساد المالي وجرائم أمن الدولة والإرهاب والجرائم العسكرية والاتجار في المؤثرات العقلية والاتجار في الأعضاء البشرية وكذا الاستغلال الجنسي للقاصرين أو الأشخاص في وضعية إعاقة.

- التتصيص على عدم جواز الاستفادة من العقوبات البديلة في حالة العود، تحققا للردع المطلوب.

- إمكانية تطبيق العقوبات البديلة في حق الأحداث المخالفين للقانون وفق شروط وضوابط محددة تراعي مصلحتهم الفضلى وتحقق إدماجهم داخل المجتمع.

- إسناد مهمة الإشراف العام على العقوبات البديلة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.
- إشراف قاضي تطبيق العقوبات على تنفيذ العقوبات البديلة وتدير النزاعات العارضة المرتبطة بذلك.
- تخصيص تدابير تحفيزية للمستفيدين في حالة تنفيذها على الوجه المطلوب، كخفض مدد رد الاعتبار بنوعيه القانوني والقضائي.

مقترح قانون بتغيير وتتميم بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 24 فبراير 1958 بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية

يهدف هذا المقترح إجمالاً إلى تعزيز الحماية الاجتماعية للموظفات والموظفين العاملين بالإدارات العمومية والنهوض بأوضاعهم الاجتماعية من خلال تغيير وتتميم بعض مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.58.008 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، وذلك من خلال:

- تغيير الفصل 4 من خلال استبدال عبارة «المصالح الخارجية» بعبارة «المصالح اللامركزية»؛

- مراجعة المقتضيات التشريعية المتعلقة برخص المرض المتوسطة والطويلة الأمد، لتمكين الموظفين المستفيدين من الرخصتين المذكورتين من الاحتفاظ بمجموع الأجرة المطابقة لوضعيتهم النظامية طوال مدة هاتين الرخصتين؛

- تعزيز الأمن الصحي للموظف، من خلال إدراج أمراض «الاضطرابات العصبية المعرفية أو الإدراكية» ضمن قائمة الأمراض التي تخول الحق في رخصة مرض طويلة الأمد؛

- حذف عقوبة العزل المصحوب بتوقيف حق التقاعد، نظراً للآثار السلبية لعقوبة الحرمان من الحق في المعاش على الموظف وذوي حقوقه، الشيء الذي يتنافى مع الحق في الحماية الاجتماعية المنصوص عليه في الفصل 31 من الدستور؛

- إضافة مجموعة من العقوبات التأديبية المرتبة حسب تزايد الخطورة، ومنح رئيس الإدارة صلاحية إصدار عقوبة العزل مباشرة، وبدون سابق استشارة المجلس التأديبي، في حال انصرام أجل 7 أيام عن تاريخ تسلم الإنذار، دون استئناف المعني بالأمر عمله.

مشروع قانون تنظيمي رقم 30.24 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

يروم هذا المشروع القانون التنظيمي تغيير وتتميم لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الإستراتيجية، المنصوص عليها في الملحق رقم 1 المرفق بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، ويتعلق الأمر بإدراج وكالة تنمية الأطلس الكبير، والوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، والهيئة العليا للصحة، والمجموعات الصحية الترايبيية، والوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية، والوكالة المغربية للدم ومشتقاته، ثم حذف «المعهد العالي للقضاء» من لائحة المؤسسات العمومية الاستراتيجية المذكورة.

كما يتوخى مشروع هذا القانون التنظيمي إضافة منصب «رئيس المجلس العام للتنمية الفلاحية» إلى لائحة المناصب العليا بالإدارات العمومية الواردة في البند (ج) من الملحق رقم 2، والتي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة.

10 - النصوص التنظيمية التطبيقية الواردة في مشاريع القوانين التي وافقت عليها اللجنة

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
المادة 3: تقسم المؤسسات السجنية إلى:يحدد بنص تنظيمي التنظيم الهيكلي والإداري للمؤسسات السجنية.	مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدبير المؤسسات السجنية
المادة 4: يحدد بنص تنظيمي ترتيب المؤسسات السجنية إلى أصناف حسب أهميتها وتخصصها.	
المادة 5: يحدد بنص تنظيمي كيفية منح الرخص المتعلقة بمشاريع بناء المؤسسات السجنية، وضوابط احترام محيطها، مراعاة لطبيعتها وخصوصيتها الأمنية.	
المادة 18: يجب أن تتوفر كل مؤسسة سجنية على سجل للاعتقال ورقي وسجلات للطعون وعلى سجلات أخرى تحدد بنص تنظيمي.	
المادة 21: تتولى الإدارة المكلفة بالسجون وضع وتطوير قاعدة ومعطيات إلكترونية لرقمنة سجلات الاعتقال ومعلومات المعتقلين بكيفية تدريجية، ويحدد تدبيرها بنص تنظيمي.	
المادة 36:غير أنه في حالة وفاة المعتقل لا يجوز تسليم هذا الموجد إلا من قبل الإدارة المكلفة بالسجون، وفق كيفية تحدد بنص تنظيمي.	
المادة 39: يصنف المعتقلون إلى فئات حسب المعايير المحددة بنص تنظيمي بعد دراسة شخصيتهم وتقييم خطورتهم وتحديد احتياجاتهم لأجل تفريد معاملتهم.	
المادة 40: تسري على كل معتقل القواعد المطبقة.....يحدد تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.	
المادة 61: يجوز للمعتقل التوصل بطرود بريدية وبحالات مالية وفق كيفية تحدد بنص تنظيمي.	
المادة 66: تقدم لجميع المعتقلين قدر الإمكان تسهيلات للحصول على المساعدة والاستشارة القانونية وفق الشروط والكيفية المحددة بنص تنظيمي.	
المادة 68: يجوز للمعتقل التوصل بالصحف والمجلات والكتب على نفقته، أو المودعة لدى إدارة المؤسسة لفائدته، وذلك بعد المراقبة المحددة بنص تنظيمي.	

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة 69: يحق للمعتقلين يسهر مدير المؤسسة السجنية على تنظيم الزيارة في ظروف آمنة وإنسانية وفق كفاءات تحدد بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 74: تحدد نوعية وكمية الأشياء والمواد المسموح بإدخالها أثناء الزيارة بنص تنظيمي ويخبر بها المعتقلون والزوار.</p> <p>المادة 95: يجوز للمعتقل استعمال وسائل الاتصال تراقب اتصالات المعتقل طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، ويوضع حد لها عند الاقتضاء. تحدد كيفية تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 120: لا تقبل مرافقة الأطفال لأمهاتهم المعتقلات يشعر مدير المؤسسة السجنية النيابة العامة المختصة قبل فصل الطفل عن أمه، داخل أجل يحدد بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 126: تتكفل إدارة المؤسسة السجنية.... يشتمل نظام التغذية على ثلاث وجبات يومية تحدد كميتها ونوعيتها بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 128: تحدد بنص تنظيمي مكونات ومواصفات البذلة الموحدة للمعتقلين وشروط الحفاظ على نظافتها وجودتها وعلى تجديدها بشكل دوري</p> <p>المادة 134: تبت الإدارة المكلفة بالسجون في الشكايات والتظلمات الموجهة إليها بالسرعة والفعالية اللازمين، وفق الضوابط والكفاءات المحددة بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 144: يحدد عمل المعتقلين وفق الأنظمة التالية..... تحدد بنص تنظيمي كفاءات تطبيق أحكام هذه المادة.</p> <p>المادة 147: تحدد بموجب عقد يمنح للمعتقل الذي يزاول عملا في إطار الأشغال العامة أو في الورشات الحرفية أو الوحدات الإنتاجية أو الخدماتية، مقابل مالي يحدد مبلغه بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 162: تمنح للموظفين تحفيزات وتعويضات استثنائية عن العمل داخل المؤسسة السجنية والمخاطر الناجمة عن ذلك، تحدد بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 167: يتولى موظفو الإدارة المكلفة بالسجون حفظ الأمن والنظام داخل المؤسسات السجنية في احترام تام لحقوق المعتقلين وقواعد الانضباط، ويجب عليهم الالتزام بمدونة السلوك والواجبات المهنية المحددة بنص تنظيمي.</p>	<p>مشروع قانون رقم 10.23 يتعلق بتنظيم وتدبير المؤسسات السجنية</p>

الملحق:

السيدات والسادة أعضاء لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	السيد عزيز مكنيف	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
الخليفة الأول	السيدة شيماء زمزامي	فريق التجمع الوطني للأحرار
الخليفة الثاني	السيد لحسن ايت أصحا	فريق الأصالة والمعاصرة
الخليفة الثالث	السيد نبيل اليزيدي	الفريق الحركي
الخليفة الرابع	السيدة زهرة محسين	فريق الاتحاد المغربي للشغل
الخليفة الخامس	السيد عبد الإله حيضر	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
الأمينة	السيدة سليمة الزيداني	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
مساعد الأمينة	السيد الكرش خليهن	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
المقرر	السيد عبد القادر الكيحل	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
مساعد المقرر	السيد عبد الاله حفطي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيد محمد حنين	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد إبراهيم أحرار	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد أحمد اخشيشن	فريق الأصالة والمعاصرة
السيد بوشعيب عمار	فريق الأصالة والمعاصرة
السيد سيدي محمد ولد الرشيد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
السيد عزيز مهذب	الفريق الحركي
السيد سيدي الطيب الموساوي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب
السيد محمد بن فقيه	مجموعة العدالة الاجتماعية

لجنة
المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

1 - الحصيلة العامة لأشغال عمل لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية خلال السنة التشريعية 2023-2024

السنة التشريعية 2024-2023	الفترة الفاصلة بين الدورتين	دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023	
07 مشاريع قوانين	--	01 مشروع قانون	06 مشاريع قوانين	عدد النصوص المصوت عليها
03 مقترحات قوانين	--	03 مقترحات قوانين	--	
31 اجتماعا	03 اجتماعات	05 اجتماعات	23 اجتماعا	عدد الاجتماعات
60 ساعة و15 دقيقة	03 ساعات	06 ساعات و15 دقيقة	51 ساعة عمل	المدة الزمنية للاجتماعات

2 - قائمة النصوص المصوت عليها

دورة أكتوبر 2023	دورة أبريل 2024
مشاريع القوانين	مقترحات ومشاريع القوانين
مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024	مشروع قانون التصفية رقم 09.24 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2022
مشروع قانون رقم 57.23 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.23.870 الصادر في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير	مقترح قانون يقضي بتميم المادة 71 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم وشركة الأسهم المبسطة والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة
مشروع قانون رقم 01.22 يتعلق بمكاتب المعلومات الائتمانية	مقترح قانون يقضي بتميم المادة 85 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم وشركة الأسهم المبسطة والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة
مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي	مقترح قانون يقضي بتغيير القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات
مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصاريف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا	
مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71	

3 - تصنيف النصوص المصوت عليها

دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023		
	2	الحكومة	توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس
4	4	مجلس النواب	
3	4	الإجماع	توزيع النصوص حسب مآل التصويت
1	2	الأغلبية	
	2	المعدلة	توزيع النصوص حسب التعديل
	4	غير المعدلة	
	-	مشاريع قوانين تنظيمية	توزيع النصوص حسب طبيعتها
1	6	مشاريع القوانين العادية	
3	-	مقترحات القوانين	

4 - الإسهام التشريعي من خلال التعديلات المقدمة

دورة أكتوبر 2023				
عدد التعديلات المتشبهت بها	عدد التعديلات المسحوبة	عدد التعديلات المقبولة	عدد التعديلات المقدمة	مشروع القانون
52 تعديلا	118 تعديلا	73 تعديلا	243 تعديلا	مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024
7 تعديلات	21 تعديلا	8 تعديلات	36 تعديلا	مشروع قانون رقم 01.22 يتعلق بمكاتب المعلومات الائتمانية

5 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات اللجنة

دورة أكتوبر 2023	
عدد الحضور لاجتماعات لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	أعضاء الحكومة
09	وزيرة الاقتصاد والمالية
08	الوزير المنتدب المكلف بالميزانية
05	الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالعلاقات مع البرلمان

دورة أبريل 2024	
عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
01	وزيرة الاقتصاد والمالية
03	الوزير المنتدب المكلف بالميزانية
02	الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالعلاقات مع البرلمان

الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2024 ودورة أكتوبر 2024	
عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
01	وزيرة الاقتصاد والمالية
01	الوزير المنتدب المكلف بالميزانية

6 - إحصاءات حول الاجتماعات بحسب ترتيبها الكرونولوجي

حصيلة دورة أكتوبر 2023

ر.ت	الموضوع	تاريخ وساعة الاجتماع	المدة الزمنية
1	يوم دراسي مشترك بين لجنتي المالية بمجلسي البرلمان حول إصلاح القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية.	الخميس 26 أكتوبر 2023 على الساعة التاسعة صباحا	03 ساعات و15 دقيقة
2	الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 57.23 يقضي بالصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.23.870 الصادر في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير.	الثلاثاء 31 أكتوبر 2023 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا	30 دقيقة
3	تقديم مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.	الثلاثاء 14 نونبر 2023 على الساعة السادسة مساء	30 دقيقة
4	تقديم السيدة وزير الاقتصاد والمالية لمشروع قانون المالية لسنة المالية 2024.	الخميس 16 نونبر 2023 على الساعة العاشرة والنصف صباحا	ساعة واحدة
5	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 59.23 يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي.	الخميس 16 نونبر 2023 على الساعة الثالثة بعد الزوال	ساعتان
6	دراسة مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصارييف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.	الجمعة 17 نونبر 2023 على الساعة العاشرة صباحا	ساعة واحدة
7	الشروع في المناقشة العامة لمشروع قانون المالية لسنة 2024 وجواب الحكومة على مشروع قانون المالية لسنة 2024.	الجمعة 17 نونبر 2023 على الساعة الحادية عشرة صباحا	ساعتان
8	مواصلة المناقشة العامة لمشروع قانون المالية لسنة 2024 وجواب الحكومة.	الجمعة 17 نونبر 2023 على الساعة الثالثة بعد الزوال	06 ساعات
9	الشروع في مناقشة مواد مشروع قانون المالية لسنة 2024.	الخميس 23 نونبر 2023 على الساعة العاشرة صباحا	04 ساعات

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

ر.ت	الموضوع	تاريخ وساعة الاجتماع	المدة الزمنية
10	مواصلة مناقشة مواد مشروع قانون المالية لسنة 2024.	الخميس 23 نونبر 2023 على الساعة الثالثة بعد الزوال	04 ساعات
11	- دراسة مشروع الميزانية الفرعية للبلاط الملكي، - دراسة مشروع الميزانية الفرعية لرئاسة الحكومة.	الأربعاء 29 نونبر 2023 على الساعة الرابعة بعد الزوال	ساعتان
12	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لسنة 2024.	الخميس 30 نونبر 2023 على الساعة العاشرة صباحا	03 ساعات
13	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية السامية للتخطيط.	الخميس 30 نونبر 2023 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال	ساعتان
14	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والاتقائية وتقييم السياسات العمومية.	الخميس 30 نونبر 2023 على الساعة السادسة والنصف مساء	ساعتان
15	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الاقتصاد والمالية.	الخميس 30 نونبر 2023 على الساعة الثامنة والنصف مساء	ساعتان و30د
16	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.	الجمعة 1 دجنبر 2023 على الساعة العاشرة و45 دقيقة صباحا	ساعتان و30د
17	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لمجلس النواب؛ دراسة مشروع الميزانية الفرعية لمجلس المستشارين.	الجمعة 1 دجنبر 2023 على الساعة الثالثة بعد الزوال	ساعتان
18	البت في التعديلات والتصويت على الجزء الأول من مشروع قانون المالية برسم السنة المالية 2024.	الجمعة 1 دجنبر 2023 على الساعة الخامسة مساء	06 ساعات
19	التصويت على الجزء الثاني من مشروع قانون المالية رقم 55.23 لسنة المالية 2024 ومشاريع الميزانيات الفرعية التي تدخل في اختصاص اللجنة.	الأربعاء 6 دجنبر 2023 على الساعة السادسة و 30 دقيقة مساء	30 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

ر.ت	الموضوع	تاريخ وساعة الاجتماع	المدة الزمنية
20	تقديم مشروع قانون رقم 01.22 يتعلق بمكاتب المعلومات الائتمانية.	الثلاثاء 26 دجنبر 2023 بعد الانتهاء من الجلسة العامة	30 دقيقة
21	المناقشة العامة والتفصيلية لمشروع قانون رقم 01.22 يتعلق بمكاتب المعلومات الائتمانية.	الاثنين 8 يناير 2024 على الساعة الرابعة بعد الزوال	ساعتان
22	البت في التعديلات والتصويت على مواد مشروع قانون رقم 01.22 يتعلق بمكاتب المعلومات الائتمانية.	الثلاثاء 23 يناير 2024 بعد الانتهاء من الجلسة العامة	ساعة واحدة
23	الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 04.24 بتغيير القانون رقم 01.21 القاضي بإخضاع الأطر النظامية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لنظام المعاشات المدنية المحدث بموجب القانون رقم 011.71.	الاثنين 29 يناير 2024 على الساعة الرابعة بعد الزوال	ساعة واحدة

الاجتماعات المنعقدة في دورة أبريل 2024

ر.ت	الموضوع	تاريخ وساعة الاجتماع	المدة الزمنية
24	لقاء مع وفد برلماني إندونيسي مكون من أعضاء لجنة منبثقة عن مجلس النواب الإقليمي بجمهورية اندونيسيا، لتدارس موضوع "تعزيز آليات التعاون بين البلدين، وفهم إدارة وتدير الميزانية الخاصة بالبرلمان المغربي والسياسة المعتمدة في هذا الشأن".	الخميس 2 ماي 2024 على الساعة الحادية عشرة وخمسة وأربعون دقيقة صباحا	ساعتان
25	اخبار السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية، اللجنة عزم الحكومة فتح اعتمادات إضافية بمرسوم لفائدة الميزانية العامة تطبيقا للمادة 60 من القانون التنظيمي لقانون المالية.	الثلاثاء 4 يونيو 2024 على الساعة السابعة و45 دقيقة مساء	30 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

المدة الزمنية	تاريخ وساعة الاجتماع	الموضوع	ر.ت
ساعة واحدة	الأربعاء 3 يوليوز 2024 على الساعة العاشرة صباحا	لقاء مشترك بمعية لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب يخصص لعرض ومناقشة تصور الحكومة بخصوص إصلاح القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية.	26
ساعة واحدة و45 دقيقة	الثلاثاء 4 يونيو 2024 على الساعة الخامسة و45 دقيقة مساء	الدراسة والتصويت على مشروع قانون التصفية رقم 09.24 المتعلق بتنفيذ قانون المالية لسنة المالية 2022.	27
ساعة واحدة	الثلاثاء 23 يوليوز 2024 بعد الجلسة العامة	الدراسة والتصويت على مقترحات القوانين التالية - مقترح قانون يقضي بتغيير القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات؛ - مقترح قانون يقضي بتميم المادة 85 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة؛ - مقترح قانون يقضي بتميم المادة 71 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة.	28

الاجتماعات المنعقدة في الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2024 ودورة أكتوبر

2024

المدة الزمنية	تاريخ وساعة الاجتماع	الموضوع	ر.ت
30 دقيقة	الخميس 25 يوليوز 2024 على الساعة الثالثة بعد الزوال	تقديم الإطار العام لإعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025، وذلك تطبيقاً لأحكام المادة 47 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية.	01
30 دقيقة	الخميس 19 شتنبر 2024	تقديم مشروع قانون رقم 22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار	02
ساعتان	الخميس 26 شتنبر 2024	المناقشة العامة والتفصيلية لمشروع قانون رقم 22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار	03

7 - مشاريع القوانين التي وافقت عليها اللجنة وتحيل على نصوص تنظيمية

- دورة أكتوبر 2024:

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة 3 من مشروع قانون المالية:</p> <p>الفصل 4-130. (مضاف)- إذا تعذر على المتعهد، لدواعي تجارية يتم تبريرها، تصدير أو تفويت أو عرض للاستهلاك، البضائع المدوغة تحت هذا النظام، يمكن، بصرف النظر عن مآل الحالة النزاعية، التخلي لفائدة الإدارة، عن البضائع المذكورة أو إتلافها بحضور أعوان الإدارة مع إعفائها من الرسوم والمكوس المستحقة، مع مراعاة ألا تكون الرسوم والمكوس المذكورة قد تم أداؤها أو ضمانها طبقا للشروط المحددة في الفصول 93 و 94 و 96 و 98 أعلاه. ولا يجب أن يترتب عن إتلاف البضائع المذكورة أو التخلي عنها أي مصاريف بالنسبة للخزينة. تحدد بنص تنظيمي الأسباب التجارية التي يمكن أن تحول دون أن يفوت أو يعرض المتعهد هذه البضائع للاستهلاك.</p> <p>الفصل 203 المكرر. - يباشر بطريقة إلكترونية للوزير المكلف بالمالية.</p> <p>يمكن للإدارة تسليم الوثائق المنصوص عليها في هذه المدونة بطريقة إلكترونية أو معلوماتية. وتوقع التصريحات وسندات الإعفاء مقابل كفالة والوثائق المذكورة أعلاه وفقا للقانون رقم 43.20 المتعلق بخدمات الثقة بشأن المعاملات الإلكترونية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.100 الصادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020). وتحدد إجراءات تطبيق هذا الفصل بنص تنظيمي.</p>	<p>مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024</p>
<p>المادة 6 من مشروع قانون المالية:</p> <p>المادة 93 - شروط الإعفاء</p> <p>- II. شروط إعفاء التعاونيات</p> <p>تستفيد التعاونيات من الإعفاء المنصوص عليه في المادة 91:</p> <p>-</p> <p>- أو عندما تقوم بتقديم خدمات متعلقة بالأنشطة الفلاحية وفق الشروط والإجراءات المحددة بنص تنظيمي.</p>	
<p>المادة 99</p> <p>- السيارة المسماة السيارة الاقتصادية وجميع المنتجات والمواد الداخلة في صنعها، وكذا خدمات تركيب السيارة الاقتصادية المذكورة.</p> <p>ويتوقف تطبيق السعر المشار إليه أعلاه بالنسبة للمنتجات والمواد الداخلة في صنع هذه السيارة وكذا بالنسبة لخدمات تركيبها، على استيفاء الإجراءات المحددة بنص تنظيمي.</p>	

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة 6 من مشروع قانون المالية:</p> <p>المادة 103 - الإرجاع لا يمكن ما عدا في الحالات المبينة بعده: 5- بنص تنظيمي؛ 6° - في حالة وجود ضريبة قابلة للخصم لا يمكن استئزالها نتيجة تطبيق الحجز في المنبع المنصوص عليه بالمادة (117 IV و V) أدناه وذلك وفق الإجراءات المحددة بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 117: حجز الضريبة في المنبع: « 7- حجز الضريبة في المنبع عن العمليات المنجزة من قبل مقدمي الخدمات الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة - يتم حجز الضريبة على القيمة المضافة، المستحقة على عمليات تقديم الخدمات المشار إليها في المادة.. والتي تحدد لآئحتها بنص تنظيمي، في المنبع بنسبة 75% من مبلغ هذه الضريبة من لدن ...</p> <p>المادة 115 المكررة - واجبات موردي الخدمات عن بعد غير المقيمين تحدد بنص تنظيمي كيفية تطبيق أحكام هذه المادة.</p>	<p>مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024</p>
<p>المادة 23 من مشروع قانون المالية:</p> <p>تلقى اعتمادات الأداء المفتوحة بموجب قانون المالية عن السنة المالية 2023 فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة التي لم تكن إلى تاريخ 31 ديسمبر 2023 محل التزامات بالنفقات مؤشر عليها من قبل مصالح الخزينة العامة للمملكة. لا تطبق أحكام البند 1 أعلاه على اعتمادات الأداء برسم السنة المالية 2023 لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة.</p> <p>لا يطبق سقف 30 % المنصوص عليه في الفقرة الثانية من المادة 36 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، على اعتمادات الأداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار بالميزانية العامة وأرصدة الالتزام لفائدة البرامج والمشاريع المستفيدة من أموال المساعدة، المؤشر عليها والتي لم يصدر الأمر بصرفها.</p> <p>- تلغى بقوة القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة والمتعلقة: - بالصفقات المنتهية الإنجاز وتلغى كذلك الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات؛ - بالمشاريع المنتهية الإنجاز المستفيدة من أموال المساعدة. تحدد كيفية تطبيق هذه المادة بنص تنظيمي.</p>	

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة 4:</p> <p>يرأس رئيس الحكومة مجلس التوجيه الاستراتيجي الذي يضم:</p> <p>أ- السلطات الحكومية المكلفة بالقطاعات المعنية بالمشاريع المدرجة في البرنامج؛</p> <p>ب- المسؤولين عن المؤسسات والمقاولات العمومية المعنية بالمشاريع المدرجة في البرنامج.</p> <p>تحدد قائمة السلطات الحكومية والمؤسسات والمقاولات العمومية المذكورة بمرسوم.</p>	<p>مشروع مرسوم بقانون رقم 2.23.870 بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير المصادق عليه بالقانون رقم 57.23</p>

8 - مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين قيد الدرس أمام اللجنة:

- 1 - مشروع قانون رقم 109.12 بمثابة مدونة التعاضد. (ورد على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية). (محال إلى اللجنة بتاريخ 04 غشت 2016)
- 2 - مشروع قانون رقم 22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار. (ورد على المجلس من مجلس النواب بتاريخ 26 يوليوز 2024، وأحيل إلى اللجنة في 26 يوليوز 2024)

مقترحات القوانين المحالة على اللجنة:

1. مقترح قانون يرمي إلى تغيير وتتميم القانون رقم 89.15 المنظم لمهنة الخبير المحاسب والمحدث لهيئة الخبراء المحاسبين (كما وافق عليه مجلس النواب بتاريخ 10 ربيع الثاني 1421 الموافق 13 يوليوز 2000). (أحيل من مجلس النواب في 13/07/2000. أحيل إلى لجنة المالية في 13/07/2000. تم إرجاعه من طرف المجلس إلى اللجنة خلال الجلسة العمومية المنعقدة بتاريخ 10/1/2002 بطلب من رئيس فريق التجمع الوطني للأحرار).
2. مقترح قانون يتعلق بتنظيم أسعار المحروقات بالمغرب. (تقدم به أعضاء مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بتاريخ 05 يناير 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 20 يناير 2022)
3. مقترح قانون يتعلق بتقوية أصول شركة سامير في طور التصفية القضائية لحساب الدولة المغربية. (تقدم به أعضاء مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بتاريخ 05 يناير 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 20 يناير 2022)
4. مقترح قانون يتعلق بتعويض المصابين في حوادث تسببت فيها عربات برية ذات محرك. (تقدم به السيد محمد حنين بمعية أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار بتاريخ 18 ماي 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ فاتح يونيو 2022)

9 - طلبات الاستماع إلى أعضاء الحكومة خلال السنة التشريعية

2024-2023

الموضوع	صاحب الطلب	تاريخ الإحالة على اللجنة	تاريخ الإحالة على الجهة المعنية
تفعيل نظام التغطية ضد عواقب الوقائع الكارثية التي تضررت منها منطقة الحوز.	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	19 أكتوبر 2023	30 أكتوبر 2023
استراتيجية الحكومة لدعم الطبقة الوسطى في ظل التحديات الدولية والوطنية الراهنة وكذا التداعيات المحتملة للتقليص التدريجي لنفقات المقاصة عليها.	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	30 أكتوبر 2023	7 نونبر 2023
تقديم الخطوط العريضة للبرنامج المعتمد من طرف المندوبية السامية للتخطيط لإنجاز عملية الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2024.	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	-	29 فبراير 2024
إطلاع وتثوير السيدات والسادة المستشارين أعضاء اللجنة حول مستوى تنفيذ برنامج الدعم الاجتماعي المباشر	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	--	7 مارس 2024
مستوى تنفيذ الإجراءات المتخذة لتعميم نظام التغطية الصحية الاجبارية	لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	--	7 مارس 2024

10 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافقة عليها من لدن اللجنة:

دورة أكتوبر 2023:

مشروع قانون رقم 57.23 يقضي بالمصادقة على مشروع المرسوم بقانون رقم 2.23.870 الصادر في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير

يهدف مشروع قانون رقم 57.23 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.23.870 الصادر في 18 من ربيع الأول 1445 (4 أكتوبر 2023) بإحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير إلى استكمال المسطرة التشريعية المنصوص عليها في الفصل 81 من الدستور وكذا عملا بأحكام المادة 254 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، وذلك بعرض المرسوم بقانون السالف الذكر على البرلمان للمصادقة عليه خلال الدورة العادية.

وقد جاء المشروع مرسوم بقانون تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، الرامية إلى إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز، كما أنه تم إعداد برنامج على مدى خمس سنوات 2024-2028 بميزانية إجمالية تقدر ب 120 مليار درهم، باعتبار أن هذا البرنامج مندمج ومتعدد القطاعات تغطي الصيغة الأولى منه الأقاليم والعمالة المتضررة من الزلزال والتي تبلغ ساكنتها 4,2 ملايين نسمة، حيث أن هذا برنامج يتضمن مشاريع تهدف إلى إعادة بناء المساكن وتأهيل البنيات التحتية المتضررة، وإلى تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المناطق المستهدفة، كما يشمل البرنامج إحداث منصة كبرى للمخزون والاحتياطات الأولية من خيام وأدوية ومواد غذائية بكل جهة.

كما أن المشروع مرسوم بقانون يهدف إلى إحداث مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي يعهد إليها بالإشراف على تنفيذ

هذا البرنامج المهيكول وتدبير مشاريعه.

هذا، ويتضمن المشروع مرسوم بقانون مجموعة من المقترضات وتتمثل فيما يلي

- تحديد المهام والصلاحيات المنوطة بالوكالة؛
- العمل على تحقيق التقائية وانسجام المشاريع المدرجة بالبرنامج بتسيق مع مختلف الإدارات والفاعلين المعنيين؛
- التصييص على إبرام عقد برنامج بين الدولة والوكالة يحدد على الخصوص مكونات البرنامج، وأهدافه، وكيفيات تمويله، والجدولة الزمنية لإنجازه والمحددة في 5 سنوات؛
- تحديد أجهزة إدارة وتسيير الوكالة المتمثلة في مجلس التوجيه الاستراتيجي، الذي يرأسه رئيس الحكومة، والمدير العام للوكالة، وتحديد المهام واختصاصات كل منهما .
- تحديد التنظيم المالي والإداري والمالي للوكالة؛
- تخويل الوكالة حقوق السلطة العامة، وكذا الاستفادة من حق الاحتلال المؤقت لأموال الخواص وفق النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛
- إلزام إدارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بموافاة الوكالة بطلب منها بكافة المعطيات والوثائق الضرورية لتمكينها من الاضطلاع بالمهام الموكول إليها؛
- فتح إمكانية لجوء المدير العام للوكالة الى الولاية والعمال المعنيين من اجل إصدار التراخيص اللازمة لإنجاز مشاريع البرنامج في حالة تأخر أو رفض غير مبرر من طرف الإدارات والمؤسسات العمومية والهيئات المعنية لمنح هذه التراخيص؛
- التصييص على حل الوكالة في أجل أقصاه 31 دجنبر 2029 .

مشروع قانون رقم 41.23 يقضي بإلغاء الديون المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المتعلقة بالاشتراكات والزيادات ومصارييف المتابعات والغرامات، الواجبة على فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا

تم إعداد هذا المشروع قانون بهدف:

- إلغاء الديون المستحقة لفائدة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي برسم النظام المذكور، وذلك من أجل تمكين الفئات المعنية من تسوية وضعيتها، وبالتالي تمكينها بمعية ذوي حقوقها من الاستفادة الفعلية؛
- حث الفئات المذكورة على الانتظام في أداء الاشتراكات. ولتحقيق هذه الأهداف، فإن الاستفادة من هذا الإلغاء رهينة بتحقيق الشروط التالية

* عدم تأدية الاشتراكات لمدة لا تقل عن (3) أشهر برسم الفترة السابقة للشهر الذي سيتم فيه نشر القانون بالجريدة الرسمية، بغية استهداف الفئات التي لديها ديون كبيرة تمتد لفترة تفوق أربعة أشهر؛
* انتظام المؤمن المعني في تسديد الاشتراكات طيلة فترة (12) شهرا متتالية تبتدئ من الشهر الموالي للشهر الذي شرع فيه في أداء الاشتراكات، وذلك لضمان تحصيل الاشتراكات المستحقة علما أن وعاء الاشتراك المتوسط يبلغ 0,91 في المئة من الحد الأدنى للأجور، وأن كل العمال غير الأجراء في وضعية هشاشة سوف يستفيدون من الدعم الاجتماعي المباشر بمبلغ شهري لا يقل عن 500 درهم؛
* إخضاع المؤمن المستفيد من الإلغاء المذكور لمدة تدريب جديدة تحدد في ثلاثة (03) أشهر تبتدئ من الشهر الموالي للشهر الذي شرع فيه في أداء الاشتراكات.

وتمتد فترة الإلغاء من الشهر الموالي لنشر القانون بالجريدة الرسمية إلى غاية متم الشهر الرابع الموالي لهذا التاريخ.

مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024

يستمد مشروع قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024 مرجعيته من التوجيهات المتضمنة في الخطاب الملكية السامية، والبرنامج الحكومي، كما أن السياق الدولي لإعداد مشروع قانون المالية يتميز بتوالي الأزمات وتصاعد التوترات الجيوسياسية، والتي تتجلى أساسا في تسجيل تراجع نسبي للضغوط التضخمية التي تفاقمت ابتداء من سنة 2022 لكن مع استقرارها في مستويات مرتفعة تتجاوز تلك التي سبقت الجائحة، عودة ارتفاع أسعار المواد البترولية، تباطؤ النشاط الاقتصادي العالمي مقارنة بسنة 2022 في ظل إعادة تنظيم سلاسل الإمدادات العالمية وتشديد السياسات النقدية المعتمدة من أجل كبح التضخم.

هذا، وقد اتسمت الظرفية الوطنية بصمود الاقتصاد الوطني بفضل التدابير الاستعجالية والناجعة المتخذة بتعليمات ملكية سامية، من أجل مواجهة الضغوط التضخمية وتراجع الموارد المائية، وكذا لمواجهة الآثار المترتبة عن زلزال الحوز الذي عرفته المملكة بتاريخ 8 شتبر 2023، من قبيل إحداث حساب مرصد لأموال خصوصية يحمل اسم «الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة على الزلزال الذي عرفته المملكة المغربية»، إحداث منصة كبرى للمخزون والاحتياطات الأولية بكل جهات المملكة، وذلك قصد التصدي بشكل فوري للكوارث الطبيعية.

وقد استند مشروع قانون المالية على أربع مرتكزات أساسية تتمثل في:

- تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز من خلال اعتماد أجنحة زمنية محددة على مدى 5 سنوات (2024-2028) بميزانية تقدر بـ 120 مليار درهم، تستهدف 4,2 مليون نسمة.

- مواصلة إرساء أسس الدولة الاجتماعية: من خلال مواصلة تنزيل الورش الملكي لتعميم الحماية الاجتماعية، عبر مواصلة تنزيل تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة الفئات الهشة، وإطلاق برنامج الدعم

الاجتماعي المباشر، فضلا عن تأهيل المنظومة الصحية الوطنية، ومواصلة تنزيل خارطة الطريق لإصلاح المنظومة التربوية 2022 - 2026، وكذا مواصلة تنزيل مضامين الميثاق الوطني لمأسسة الحوار الاجتماعي. إلى جانب تبني برنامج جديد للمساعدة في مجال السكن يهم الفترة 2024 - 2028.

- مواصلة تنزيل الإصلاحات الهيكلية: من خلال النهوض بقضايا المرأة والأسرة بشكل عام عبر مراجعة مدونة الأسرة، وكذا مواصلة الجهود الاستثمارية للدولة وتحفيز الاستثمار الخاص. ومواصلة تنزيل الاستراتيجية الطاقية. بالإضافة إلى استكمال تنفيذ الإصلاحات الهيكلية الأخرى.

- تعزيز استدامة المالية العمومية: من خلال الحرص على التقليل التدريجي من العجز الميزانياتي ليلبغ معدل 4.0% من نسبة الناتج الداخلي الخام سنة 2024، الحرص على تقليص حجم مديونية الخزينة لتبلغ 70.3% مما سيساهم من تعزيز التوازن المالي.

وتتمثل أهم التدابير التي جاء بها مشروع قانون المالية لسنة 2024، فيما يلي

- إصلاح الضريبة على القيمة المضافة بشكل تدريجي على مدى ثلاث سنوات (2024 - 2026) من خلال:

- تعميم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة ليشمل بعض المنتجات الأساسية ذات الاستهلاك الواسع؛

- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة مع الحق في الخصم، بالنسبة لعمليات البيع والتسليم المتعلقة بالماء المخصص للاستعمال المنزلي التي تقوم بها الهيئات المكلفة بالتوزيع العمومي وكذا خدمات التطهير وعمليات إيجار عداد الماء المخصصة لنفس الاستعمال؛

- المطابقة التدريجية لأسعار الضريبة على القيمة المضافة للتخفيف من حالات المصدوم وضمان حيادية هذه الضريبة بالنسبة للمقاولات؛

- إدماج القطاع غير المهيكل وترشيد الامتيازات الضريبية، وتوسيع نطاق

تطبيق الضريبة على القيمة المضافة ليشمل التجارة الرقمية؛

- تدابير للملائمة وتوضيح قواعد الوعاء.

وبخصوص الضريبة على الدخل، تم التنصيص على أن المبالغ المحجوزة في المنبع وفق الدخل والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة، والدخول الإجمالية التي يحصل عليها الأشخاص الذاتيون أو الاعتباريون غير المقيمين، والدخول العقارية، والأتعاب أو العمولات أو أجور السمسرة أو المكفآت الأخرى، من قبل الإدارات والمحاسبين العموميين تدفع مباشرة الى المحاسبين العموميين التابعين للخزينة العامة للمملكة.

أما في ما يتعلق بالضريبة على الشركات، فقد تم التنصيص على أن المبالغ المحجوزة في المنبع على عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها، وحاصلات التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت، وعائدات شهادات الصكوك، والمبالغ الإجمالية المقبوضة من الأشخاص الذاتيين أو المعنويين غير المقيمين، والمكفآت المخولة للغير، من قبل الإدارات والمحاسبين العموميين التابعين للخزينة العامة للمملكة.

وعن واجبات التسجيل، تمت مطابقة أسعار واجبات التسجيل بالنسبة لجميع عقود إسناد المحلات والأراضي من طرف التعاونيات أو الجمعيات، وذلك بتطبيق الواجبات النسبية وفق القواعد العامة الجاري بها العمل حالياً.

وبالنسبة للتدابير المشتركة تروم أساساً الى:

- إحداث نظام جديد يسمح بمنح الخاضعين للضريبة «الحق في تدارك الخطأ»؛

- تبسيط المسطرة المتعلقة بالتعسف في استعمال حق يخوله القانون؛

- إعادة إحداث التدبير المتعلق بالتسوية الطوعية للوضعية الجبائية للخاضعين للضريبة.

هذا، وتتمثل التدابير الجمركية، فيما يلي:

- تنسيق طرق تسوية وضعية البضائع الموضوعة تحت نظام المستودع؛

- تكييف بعض المقتضيات الزجرية؛
- تطبيق رسم الاستيراد الأدنى بنسبة 2.5% على واردات مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة من البضائع والمعدات؛
- الرفع من رسم الاستيراد المطبق على أسلاك الألياف الضوئية من 2.5% إلى 10%؛
- الرفع من الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على الإطارات المطاطية ولو كانت مركبة على الأطواق، من 3 إلى 4 دراهم للكيلوغرام، من أجل تعزيز مداخل صندوق دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي.
- وتتجلى التدابير الأخرى في:
- مراجعة مقتضيات المادة 8 من قانون المالية لسنة المالية 2023 فيما يخص إعانة الدولة لدعم السكن؛
- إدراج مساهمة إبرائية تتعلق بالتسوية التلقائية للممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج؛
- تغيير مجموعة من الحسابات المرصدة لأموال خصوصية؛
- تعزيز الموارد المالية الموجهة لصندوق «دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي» بغرض تمويل الورش الملكي لتعميم الحماية الاجتماعية؛
- مراجعة مقتضيات المادة 8 من قانون المالية لسنة 2013 المتعلقة بإعانة الدولة لدعم السكن.

مشروع قانون رقم 01.22 يتعلق بمكاتب المعلومات الائتمانية

يهدف مشروع القانون الى تحسين ولوج الفئات الهشة الى التمويل من خلال إتاحة البيانات غير المالية لمؤسسات الائتمان من فواتير الماء والكهرباء والاتصالات، علاوة على تجويد قواعد بيانات مكاتب المعلومات الائتمانية

مادته الفريدة مع أحكام القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، لا سيما المادة 11 منه المقترح نسخها وتعويضها بموجب مشروع القانون رقم 03.24، وذلك بإحلال تسمية «الموظفين» محل تسمية «الأطر النظامية».

كما أن هذا الإجراء يندرج في إطار تفعيل بنود الاتفاق الموقع في 26 ديسمبر 2023 بين الحكومة والنقابات التعليمية الأكثر تمثيلية بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية.

دورة أبريل 2024:

مشروع قانون التصفية رقم 09.24

المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2022

تهدف أحكام هذا مشروع القانون إلى تثبيت النتائج النهائية لتنفيذ قانون المالية لسنة 2022، وذلك في ظل السياق الصعب الذي طبع تنفيذ قانون المالية لسنة 2022، لاسيما توالي الأزمات وتزايد حدة التوترات الجيوسياسية على المستوى الدولي، مما انعكس سلبا على نمو الاقتصاد العالمي، وعلى القدرة الشرائية نظرا لارتفاع الضغوط التضخمية على إثر الحرب في أوكرانيا لتسجل 8,7% على الصعيد العالمي، ناهيك عن السياق الوطني الذي تميز بموسم الجفاف الذي يعتبر الأشد قساوة خلال العقود الأربعة الأخيرة، مما انعكس على معدل التضخم ليبلغ 6,6% على الصعيد الوطني.

ومن أجل التخفيف الضغوط التضخمية بادرت الحكومة تحت القيادة المتبصرة والحكيمة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده إلى نهج سياسات تقوم على بعدين أساسيين، أولهما ذو طابع استباقي واستعجالي يقوم على مواجهة هذه الاكراهات الظرفية من خلال التدخل

الضوري للتخفيف من تداعياتها المباشرة على الاقتصاد الوطني، وثانيهما هيكلي طويل الأمد، يروم تنزيل الإصلاحات الاستراتيجية الكبرى الضرورية لتحقيق تنمية شاملة قادرة على تسجيل معدلات نمو أكبر.

وفي هذا الإطار، تمت تعبئة الموارد الضرورية لتمويل مختلف النفقات ويتعلق الأمر بـ 40 مليار درهم لتغطية النفقات الاستثنائية التي لم تكن مبرمجة في قانون المالية لسنة 2022، وكذا تعبئة 19 مليار درهم لأداء التسديدات الضريبية.

في المقابل، ومن أجل المحافظة على دينامية الاستثمارات، بلغت إصدارات نفقات الاستثمارات برسم الميزانية العامة 96 مليار درهم، أي بزيادة قدرها 14 مليار درهم مقارنة مع سنة 2021، وكذا المحافظة على استدامة المالية العمومية من خلال تقليص عجز الميزانية من 7,1% سنة 2020، إلى 5,5% سنة 2021، ثم إلى 5,4% سنة 2022، وارتفاع في الموارد الجبائية بما قدره 38 مليار درهم، أي ما يعادل زيادة تقدر بـ 17,3% مقارنة مع سنة 2021، ونسبة إنجاز بلغت 113% مقارنة مع توقعات قانون المالية.

وبخصوص الحصيلة النهائية لتنفيذ قانون المالية لسنة 2022، فعلى مستوى الميزانية العامة بلغت النفقات المنجزة عند نهاية السنة 462,44 مليار درهم، أما التقديرات المسجلة في قانون المالية بلغت 360,63 مليار درهم وتم تحصيل ما مجموعه 374,21 مليار درهم، أي بنسبة إنجاز 103,77%.

وفيما يتعلق بالحسابات الخصوصية للخزينة، بلغت النفقات المنجزة ما مجموعه 131,17 مليار درهم، وبالنسبة للموارد فقد حددها قانون المالية للسنة 2022 في 98,38 مليار درهم، وتم تحصيل 151,93 مليار درهم، أي بنسبة إنجاز بلغت 154,43%.

أما بالنسبة لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة، بلغت نفقات الاستغلال

ما مجموعه 2,1 مليار درهم، أما موارد الاستغلال، فبلغت تقديراتها النهائية ما مجموعه 3,9 ملايين درهم، وتم تحصيل 4,32 ملايين درهم، في حين بلغت نفقات الاستثمار 462,9 مليون درهم وسجلت التقديرات النهائية لموارد الاستثمار بالمقابل 1,38 مليار درهم، وتم تحصيل 1,44 مليار درهم.

وفي نفس السياق، وبالنسبة لتوقعات الخاصة بقانون المالية للسنة المالية 2022، على مستوى معدلات الإنجاز بلغت 115% بالنسبة للموارد و 81% بالنسبة للتكاليف.

كما تم إرفاق هذا المشروع بالتقرير حول نجاعة الأداء، وتقرير حول افتتاح نجاعة الأداء. مع ارتفاع عدد القطاعات الوزارية والمؤسسات المنخرطة في هذا الورش برسم سنة 2022 من 37 قطاعا وزاريا ومؤسسة مقابل 35 برسم سنة 2021، وكذا تقليص عدد الأهداف ومؤشرات نجاعة الأداء، ليلبغ 391 هدفا مقارنة مع 406 هدفا التي كانت من قبل.

وطبقا لمقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي للمالية، فقد تم إرفاق مشروع القانون بكل من الحساب العام للدولة والحصيلة المحاسبية والبيانات المالية الأخرى وبتقييم للالتزامات الخارجة عن الحصيلة المحاسبية، بالإضافة إلى التقرير حول الموارد المرصدة للجماعات الترابية، وبالمالحق المتعلق بالاعتمادات الإضافية خلال السنة، وكذا مجموعة من الوثائق التكميلية، وكذا التقرير حول تنفيذ ميزانية السنة المالية 2022.

مقترح قانون

يقضي بتغيير القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات

تخلف الوقائع الكارثية حالات اجتماعية تتسم بإصابات خطيرة، كما تخلف أمراضا عضوية ونفسية تتطلب استشفاءا لمدة طويلة، وهو ما يجعل هؤلاء الضحايا في حالة عجز عن إشعار المؤمن بحدوث كل واقعة من شأنها

أن تؤدي الى إثارة ضمان المؤمن خلال العشرين يوما (20) الموالية لحدوثها كما نصت على ذلك أحكام المادة 5-64 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، إلا أن هذا الأجل غير كاف بسبب وقوع الضحايا المؤمنين في حالات مرضية تستدعي العلاج لفترات طويلة او التكفل بأحد أقربائهم المصابين، أو وقوعهم في حالات مرضية نفسية تمنعهم من الالتزام بالأجل المحدد في 20 يوما لإشعار المؤمن.

ولتجاوز هذه الوضعية وإعطاء المؤمن لهم فرصة لإشعار المؤمن بوقوع الحادثة، يقترح تمديد الأجل السالف الذكر الى ستين يوما (60) حتى يتسنى لهم مباشرة مسطرة نيل التعويضات المنصوص عليها قانونا.

مقترح قانون يقضي بتتيمم المادة 85 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة

تكتسي الشركات أهمية في الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية من خلال المساهمة في التنمية والتمكين الاقتصادي لجميع فئات المجتمع، وأن من شأن حل الشركة أو تصفيتها تهديد الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، بحيث أن هناك فراغا تشريعا بخصوص استمرارية الشركة ذات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد في حالة وفاة هذا الأخير، بحيث تبقى النصوص التشريعية المنظمة للشركة ذات المسؤولية المحدودة ذات الشريك الوحيد، خالية من أي مقتضى قانوني يسمح باستمرار الشركة بعد وفاة مسيرها وشريكها الوحيد، ولهذا تم اقتراح تعديل بإضافة فقرة أخيرة في المادة 85 مفادها أنه عند وفاة الشريك الوحيد يمكن لورثته أو ذوي حقوقه تقديم طلب لرئيس المحكمة المختصة لتعيين وكيل من أجل عقد جمع عام للشركة لتحيين نظامها الأساسي ليتلاءم والقانون داخل اجل 60 يوما من تاريخ الوفاة.

مقترح قانون يقضي بتميم المادة 71 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة

يهم مقترح القانون تميم المادة 71 من القانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة، حيث إن شروط وشكليات عقد الجموع العامة لتلك الشركات قد حددت بجعل صفة الشخص المؤهل للدعوى إليها حصريا في المسير واكتفت بجعل حق الشريك هو طلب عقدها من جانب المسير، وأن تعديل أي بند في النظام الأساسي كيفما كان لا يتم إلا بعقد جمع عام طبقا للمادة المذكورة.

إلا أنه يطرح اشكال في حالة شغور منصب المسير خاصة في حالة وفاته، حيث لا يمكن ملؤه أو تعويضه إلا بعقد جمع عام، وهو ما لا يمكن إجراؤه في حالة شغور منصب المسير، بحيث تنص هذه المادة على أنه يمكن لكل شريك بعد تقديم طلب للمسير بعقد جمعية عامة، أن يطلب من رئيس المحكمة بصفته قاضي المستعجلات تعيين وكيل يكلف بالدعوة لعقد جمعية عامة وتحديد جدول أعمالها، لذلك تم اقتراح إضافة فقرة في المادة 71 تكون استثناء للقاعدة التي تمنع على الشريك الدعوة الى عقد جمع عام.

الملحق:

السيدات والسادة أعضاء لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

السيدة والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	السيد مولاي مسعود أكتاو	فريق الأصالة والمعاصرة
النائب الأول	السيد عبد اللطيف الأنصاري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
النائب الثاني	السيد يونس ملال	الفريق الحركي
النائب الثالث	السيد محمد رضى الحميني	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب
النائب الرابع	السيد يوسف ايدي	الفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية
النائب الخامس	السيد محمد عموري	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب
الأمين	السيد عبد اللطيف مستقيم	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
مساعد الأمين	السيد لحسن نازهي	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
المقرر	السيد عابد بادل	فريق التجمع الوطني للأحرار
مساعد المقرر	السيدة مينة حمداني	فريق الاتحاد المغربي للشغل

السيدة والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيد عبد القادر سلامة	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيدة فاطمة الحساني	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد أمين عباس البارودي	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد المرابط الخمار	فريق الأصالة والمعاصرة
السيد سعيد البرنيشي	فريق الأصالة والمعاصرة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

الفريق الاستقلالي للوحدة و التعادلية	السيد عبد السلام اللبار
الفريق الاستقلالي للوحدة و التعادلية	السيد لحسن حداد
الفريق الحركي	السيد مولاي ادريس العلوي الحسني
الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية	السيد عبد السلام بلقشور
فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	السيد عبد الإله السبية
مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	السيد عبد الكريم شهيد
مجموعة العدالة الاجتماعية	السيد سعيد شاكر
عضو غير منتسب لأي فريق ولأي مجموعة	السيد خالد السطي

لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات
الأساسية

1 - الحصيلة العامة

لأشغال عمل لجنة الداخلية خلال السنة التشريعية 2023-2024

السنة التشريعية 2024 - 2023	دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023	
04	04	—	عدد النصوص المصوت عليها
09	02	07	عدد الاجتماعات
29 ساعة و 20 دقيقة	4 ساعات و 50 دقيقة	24 ساعة و 30 دقيقة	المدة الزمنية للاجتماعات

2- لائحة النصوص المصوت عليها

دورة أبريل 2024
مقترحات القوانين:
<p>- مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 4 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية؛</p> <p>- مقترح قانون بتغيير وتتميم المادتين 310 و 317 من القانون رقم 39.08 المتعلقة بمدونة الحقوق العينية؛</p> <p>- مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الفصل 573 من ظهير 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 أغسطس 1913 بمثابة قانون الالتزامات والعقود؛</p> <p>- مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية.</p>

4- اجتماعات اللجنة بحسب تسلسلها الكرونولوجي

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
دورة أكتوبر 2023			
01	20 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة النقل واللوجستيك برسم السنة المالية 2024.	5 ساعات و15 دقيقة
02	22 نونبر 2023	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة اعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة برسم السنة المالية 2024.	5 ساعات
03	27 نونبر 2023	تقديم مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الداخلية برسم السنة المالية 2024.	ساعة واحدة
04	28 نونبر 2022	تقديم مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التجهيز والماء برسم السنة المالية 2024.	3 ساعات
05	29 نونبر 2023	مواصلة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التجهيز والماء برسم السنة المالية 2024.	6 ساعات
06	30 نونبر 2023	مواصلة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الداخلية برسم السنة المالية 2024.	3 ساعات و45 دقيقة
07	6 دجنبر 2023	التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية التي تدخل ضمن اختصاص لجنة الداخلية	30 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

المدة الزمنية	موضوع الاجتماع	تاريخ الاجتماع	رقم الاجتماع
دورة أبريل 2024			
50 دقيقة	<p>دراسة مقترحات القوانين التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 4 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية؛ - مقترح قانون بتغيير وتتميم المادتين 310 و 317 من القانون رقم 39.08 المتعلقة بمدونة الحقوق العينية؛ - مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الفصل 573 من ظهير 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 أغسطس 1913 بمثابة قانون الالتزامات والعقود؛ - مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية. 	16 يوليوز 2024	08
04 ساعات	<p>دراسة موضوع: عملية مرحبا في جانبها المتعلق بالنقل: النقل الجوي والمطارات، النقل البحري، النقل البري (النقل السككي والنقل الطرقي) والسلامة الطرقيّة، بحضور السيد وزير النقل واللوجستيك.</p>	17 يوليوز 2024	09

5 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية

عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
02	السيد وزير الداخلية
02	السيد وزير التجهيز والماء
02	السيد وزير النقل واللوجستيك
01	السيدة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة
01	السيد وزير العدل

6 - مقترحات القوانين قيد الدرس أمام اللجنة

1. مقترح قانون يقضي بتغيير المرسوم بقانون رقم 2.20.292 صادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها، المصادق عليه بموجب القانون رقم 23.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.60 صادر في 5 شوال 1441 (28 ماي 2020). (تقدم به أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية بتاريخ 29 دجنبر 2021، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 13 يناير 2022)

2. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 7.18 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت. (تقدم به السيد المستشار مولاي عبد الرحمان ابليللا وباقي السيدات والسادة المستشارين أعضاء فريق التجمع الوطني الأحرار بتاريخ 18 يناير 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 02 فبراير 2022)

7 - طلبات الاستماع إلى أعضاء الحكومة خلال السنة التشريعية 2023-2024

الموضوع العام	مقدم الطلب	تاريخ تقديم الطلب	تاريخ الإحالة
اجتماع لدراسة موضوع: "التدابير المتخذة لإصلاح الطرق المتضررة من جراء الزلزال الذي ضرب منطقة الحوز"	لجنة الداخلية	26 أكتوبر 2023	30 أكتوبر 2023
اجتماع لدراسة موضوع: "آليات وبرنامج الدعم المخصص للسكن"	لجنة الداخلية	26 أكتوبر 2023	30 أكتوبر 2023
اجتماع لدراسة موضوع: "مستجدات إعادة إعمار المناطق التي ضربها الزلزال"	لجنة الداخلية	26 أكتوبر 2023	30 أكتوبر 2023
الاستماع للسيد الرئيس المدير العام للشركة الوطنية للخطوط الملكية الجوية بحضور السيد وزير النقل واللوجستيك	الفريق الحركي ومجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	31 أكتوبر 2023	7 نونبر 2023
دراسة موضوع: "مراكز الفحص التقني للسيارات الواقع والافاق" بحضور السيد وزير النقل واللوجستيك والسيد المدير العام للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية.	فريق التجمع الوطني للأحرار	04 يونيو 2024	-
دراسة موضوع: عملية مرحبا في جانبها المتعلق بالنقل: النقل الجوي والمطارات، النقل البحري، النقل البري (النقل السككي والنقل الطرقي) والسلامة الطرقية، بحضور السيد وزير النقل واللوجستيك.	اتفاق بين أعضاء اللجنة والسيد وزير النقل واللوجستيك أثناء دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة النقل واللوجستيك برسم السنة المالية 2024	-	نوقش في اجتماع اللجنة بتاريخ 17 يوليوز 2024

8 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 4 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية:

يتمحور هدف هذا المقترح قانون إلى إضافة وعد بالبيع العقاري إلى مقتضيات المادة 4 التي تحدد التصرفات التي يتعين تحريرها من طرف محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض -تحت طائلة البطلان- كما هو منصوص عليه في المادة المذكورة، مالم ينص قانون خاص على خلاف ذلك.

مقترح قانون بتغيير وتتميم المادتين 310 و317 من القانون رقم 39.08 المتعلقة بمدونة الحقوق العينية:

يهدف هذا المقترح قانون إلى حماية حقوق الشفيع كاملة، خاصة عندما يتعلق الأمر بالعقار غير المحفظ، والتأكيد على ضمانات إضافية من خلال إرفاق تقرير الخبرة بملف تقنيي ينجزه الخبير الطبوغرافي حول مشاريع القسمة للعقارات المملوكة على الشيعاء.

مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الفصل 573 من ظهير 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 أغسطس 1913 بمثابة قانون الالتزامات والعقود:

تتمثل غايات هذا المقترح قانون في تعزيز ضمانات حماية المستهلك بالتصنيف على أجل معقول لرفع الدعاوى الناشئة عن العيوب خاصة في مجال العقار الذي يتطلب خبرة ووقتا كافيا لانكشافها، ومنح المستهلك مهلة زمنية كافية من أجل التأكد من خلو العقار من الأضرار والعيوب التي صارت تظهر على البنايات الحديثة لأسباب مختلفة.

مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية:

يهدف هذا المقترح قانون إلى إضافة آلية الوساطة إلى باقي الآليات الأخرى الحبية لتسوية النزاعات بين الملاك ضمن نظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية قبل اللجوء إلى مسطرة التقاضي، مع تقنين استعمال جميع الوسائل المتاحة لاستدعاء الملاك للجموع العامة وإرفاق هذه الاستدعاء بجدول أعمال الاجتماع.

الملحق:

السيدات والسادة أعضاء لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية

المهمة	الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	السيد مولاي عبد الرحمان ابليللا	فريق التجمع الوطني للأحرار
ال خليفة الأول	السيد خليل البرنيشي	فريق الأصالة والمعاصرة
ال خليفة الثاني	السيد محمد صبحي	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعدلية
ال خليفة الثالث	السيد نور الدين سليك	فريق الاتحاد المغربي للشغل
ال خليفة الرابع	السيد محمد أبا حنيني	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
ال خليفة الخامس	السيد عبد الكريم مهدي	فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب
لأمين	السيد المختار صواب	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
مساعد الأمين	السيد عبد الإله لفحل	فريق التجمع الوطني للأحرار
المقرر	السيد المهدي عثمان	الفريق الحركي
مساعد المقرر	السيد محمود عرشان	مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي
السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة		الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيد جمال الوردي		فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد المصطفى العلوي الاسماعيلي		
السيد المداني أملاك		
السيد محمد بودس		
السيد كمال صبري		

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

فريق الأصالة والمعاصرة	السيد عبد الكريم الهمس
	السيد محمد الوفا
	السيد محمد مكنيف
الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	السيد محمد بولعيش
	السيد طارق الويداني
الفريق الحركي	السيد عبد الله اشن
فريق الاتحاد المغربي للشغل	السيد بوشعيب علوش
فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	السيدة فتيحة خورتال

لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج

1 - الحصيلة العامة لأشغال عمل لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج خلال السنة التشريعية 2023-2024

السنة التشريعية 2023-2024	دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023	
08	-----	08	عدد النصوص المصوت عليها
08	01	07	عدد الاجتماعات واللقاءات
18 ساعة و25 دقيقة	40 دقيقة	17 ساعة و45 دقيقة	المدة الزمنية للاجتماعات

2 - لائحة النصوص المصوت عليها خلال دورة أكتوبر 2023

1. مشروع قانون رقم 50.23 بشأن منح الأطفال ضحايا زلزال الحوز صفة مكفولي الأمة.
2. مشروع قانون رقم 55.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية في مجال خدمات النقل الجوي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة المملكة العربية السعودية، الموقع بمونتريال في 28 سبتمبر 2022.
3. مشروع قانون رقم 56.22 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمركز الأفريقي لتنمية الموارد المعدنية، المعتمد بأديس أبابا (إثيوبيا) في 31 يناير 2016 .
4. مشروع قانون رقم 59.22 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة بشأن إنشاء تمثيلية للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة بالمملكة المغربية، الموقع بالرباط في 10 نوفمبر 2022.

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

5. مشروع قانون رقم 62.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية المنقحة بشأن الاعتراف بدراسات التعليم العالي وشهاداته ودرجاته العلمية في الدول العربية، المعتمدة بباريس في 2 فبراير 2022 والموقعة من طرف المملكة المغربية في 2 فبراير 2022.

6. مشروع قانون رقم 63.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية العامة بشأن امتيازات وحصانات منظمة الوحدة الأفريقية، المعتمدة بأكرا (غانا) في 25 أكتوبر 1965.

7. مشروع قانون رقم 64.22 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في ميدان الملاحة التجارية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية جيبوتي، الموقع بالرباط في 14 نوفمبر 2022.

8. مشروع قانون رقم 14.23 يوافق بموجبه على النظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي، المعتمد من قبل مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثالثة والأربعين المنعقدة بطشقند (جمهورية أوزبكستان) في 18 و19 أكتوبر 2016.

الرقم	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
02	الثلاثاء 21 نونبر 2023	<p>1 . دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج. برسم السنة المالية 2024؛</p> <p>2 . دراسة مشروع قانون رقم 55.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية في مجال خدمات النقل الجوي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة المملكة العربية السعودية، الموقعة بمونتريال في 28 سبتمبر 2022؛</p> <p>3 . دراسة مشروع قانون رقم 56.22 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمركز الأفريقي لتنمية الموارد المعدنية، المعتمد بأديس أبابا (إثيوبيا) في 31 يناير 2016؛</p> <p>4 . دراسة مشروع قانون رقم 59.22 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة بشأن إنشاء تمثيلية للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة بالمملكة المغربية، الموقع بالرباط في 10 نوفمبر 2022؛</p> <p>5 . دراسة مشروع قانون رقم 62.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية المنقحة بشأن الاعتراف بدراسات التعليم العالي وشهاداته ودرجاته العلمية في الدول العربية، المعتمدة بباريس في 2 فبراير 2022 والموقعة من طرف المملكة المغربية في 2 فبراير 2022؛</p> <p>6 . دراسة مشروع قانون رقم 63.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية العامة بشأن امتيازات وحصانات منظمة الوحدة الأفريقية، المعتمدة بأكرا (غانا) في 25 أكتوبر 1965؛</p> <p>7 . دراسة مشروع قانون رقم 64.22 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في ميدان الملاحة التجارية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية جيبوتي، الموقع بالرباط في 14 نوفمبر 2022؛</p> <p>8 . دراسة مشروع قانون رقم 14.23 يوافق بموجبه على النظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي، المعتمد من قبل مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثالثة والأربعين المنعقدة بطشقند (جمهورية أوزبكستان) في 18 و19 أكتوبر 2016.</p>	5 ساعات و15 دقيقة
03	الجمعة 24 نونبر 2023	- دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإدارة الدفاع الوطني.	3 ساعات و05 دقائق
04	الاثنين 27 نونبر 2023	- دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	4 ساعات

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

الرقم	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
05	الأربعاء 29 نونبر 2023	- دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير.	3 ساعات
06	الأربعاء 06 ديجنبر 2023	- التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة ضمن اختصاص اللجنة.	15 دقيقة
07	الثلاثاء 16 يناير 2024	لقاء السيدة رئيسة اللجنة بمعالي سفير جمهورية تركيا المعتمد بالمغرب السيد ÇILIKREKLIAFATSU.	ساعة و10 دقائق
دورة أبريل 2024			
08	الخميس 09 ماي 2024	لقاء السيدة رئيسة اللجنة بوفد عن جمهورية البيرو بحضور السيد LUIS ERNESTO NEYRA LEON.	40 دقيقة

5- حصيلة حضور السادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج

دورة أكتوبر 2023	
عدد مرات الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
01	السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
02	السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني
01	السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان
01	السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج

6- مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مقترحات القوانين قيد الدرس
لا يوجد
مشاريع القوانين قيد الدرس
لا يوجد

7 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

*** دورة أكتوبر 2023**

مشروع قانون رقم 50.23 بشأن منح الأطفال ضحايا زلزال الحوز صفة مكفولي الأمة

يهدف مشروع القانون إلى ما يلي:

- إقرار مقتضيات في شأن منح الأطفال ضحايا زلزال الحوز صفة مكفولي الأمة؛
- حصر وإعداد قائمة الأطفال ضحايا زلزال الحوز؛
- الحقوق المخولة للأطفال ضحايا زلزال الحوز المتمتعين بصفة مكفولي الأمة.

مشروع قانون رقم 55.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية في مجال خدمات النقل الجوي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة المملكة العربية السعودية، الموقعة بمونتريال في 28 سبتمبر 2022

يهدف هذا الاتفاق إلى الرغبة في تطوير الطيران الدولي القائم على المنافسة بين شركات الطيران العاملة في السوق على الحد الأدنى من التدخل الحكومي والتنظيم القانوني، كما يروم تسهيل عملية التوسع وزيادة الفرص

في مجال خدمات النقل الجوي الدولي بصورة فعالة وتنافسية كما يعزز التبادل التجاري ويؤدي الى رفاهية المستهلك والى النمو الاقتصادي.

مشروع قانون رقم 56.22 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للمركز الأفريقي لتنمية الموارد المعدنية، المعتمد بأديس أبابا (إثيوبيا) في 31 يناير 2016

يتم بموجب هذا الاتفاق تأسيس المركز كوكالة متخصصة تابعة للاتحاد الأفريقي يهدف الى التنسيق والاشراف على تنفيذ الرؤية الافريقية للتعدين وخطه عملها لتمكين قطاع الموارد المعدنية من الاضطلاع بدوره التحويلي في عملية التحول الاجتماعي والاقتصادي والنمو الأشمل والتنمية المستدامة للاقتصاديات الافريقية بالتعاون مع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني بما في ذلك المنظمات النسائية والشبابية والمؤسسات المتعاونة وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين.

مشروع قانون رقم 59.22 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة بشأن إنشاء تمثيلية للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة بالمملكة المغربية، الموقع بالرباط في 10 نوفمبر 2022

الغرض من هذا الاتفاق هو تعزيز العلاقات وتعزيز إطار التعاون بين حكومة المملكة المغربية والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة في مجال إدارة الهجرة، من خلال انشاء تمثيلية للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة وتحديد وضعها ووضع موظفيها في المملكة المغربية للقيام بوظائفه واتمام مهمته والنهوض بمجالات تعاونه. كما ستغطي مجالات التعاون بين السلطات المغربية المعنية والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، بصفته مقدم خدمة مفوض، الهجرة في جوانبها المزدوجة النظامية وغير النظامية.

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

مشروع قانون رقم 62.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية المنقحة بشأن الاعتراف بدراسات التعليم العالي وشهاداته ودرجاته العلمية في الدول العربية، المعتمدة بباريس في 2 فبراير 2022 والموقعة من طرف المملكة المغربية في 2 فبراير 2022 يهدف هذا الاتفاق إلى تشجيع الاستفادة قدر المستطاع وبأعلى درجات الفعالية من الموارد البشرية المتوفرة في مجال التدريب والبحث للمساهمة في تسريع نمو الدول الأطراف لما فيه فائدة الدول الأطراف جميعها. وكذا تعزيز التعاون الإقليمي والدولي من أجل الاعتراف بالدراسات والشهادات الأكاديمية وتسهيل عمليات التبادل والتنقل الأكاديمية والمهنية على أوسع نطاق لأعضاء هيئات التدريس وللطلبة والباحثين في المنطقة كما يروم إلى تسهيل الاعتراف بالدراسات أو الشهادات أو الدرجات العلمية التي تمنحها دولة طرف أخرى بهدف بدء أو متابعة التعليم على المستوى العالي.

مشروع قانون رقم 63.22 يوافق بموجبه على الاتفاقية العامة بشأن امتيازات وحصانات منظمة الوحدة الأفريقية، المعتمدة بأكرا (غانا) في 25 أكتوبر 1965

يهدف هذا الاتفاق إلى تمتيع منظمة الوحدة الأفريقية بشخصية قانونية وتكون لهل أهلية التعاقد بما في ذلك الأموا المنقولة والعقارية والتصرف فيها والتقاضى كما أنه بموجبه هذا الاتفاق سيتفيد مندوبو أعضاء هذه المنظمة وموظفيها بالمزايا والحصانات التي يتطلبها استقلالهم في القيام بمهامهم ووظائفهم المتصلة بالمنظمة.

مشروع قانون رقم 64.22 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في ميدان الملاحة التجارية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية جيبوتي، الموقع بالرباط في 14 نوفمبر 2022

تهدف هذه الاتفاقية إلى تنظيم وتطوير العلاقات البحرية بين المملكة المغربية وجمهورية جيبوتي وإلى ضمان تنسيق أفضل للحركة البحرية الثنائية والنقل البحري المرتبط بها وإلى تفادي كل ما من شأنه إعاقة تطوير النقل

البحري بين البلدين، كما يروم الى تطوير التعاون بين الفاعلين الاقتصاديين في قطاع النقل البحري وكذا المساهمة بصفة عامة في تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين.

مشروع قانون رقم 14.23 يوافق بموجبه على النظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي، المعتمد من قبل مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثالثة والأربعين المنعقدة بطشقند (جمهورية أوزبكستان) في 18 و 19 أكتوبر 2016

يروم هذا الاتفاق تعزيز وتمكين جهود التنمية الاجتماعية للدول الأعضاء والتنسيق بين المنظمات ذات الصلة في الدول، بما في ذلك غيرها من المعاهد الأخرى التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي والتي تزاوّل نشاطها في المجالات المرتبطة بالعمل والتشغيل والحماية الاجتماعية وتنمية الرأسمال البشري وكذا توفير تبادل التجارب والخبرات بين الدول الأعضاء بغية تعزيز عملية تنفيذ الإطار والاعلانات والقرارات الصادرة عن المؤتمر الإسلامي لوزراء العمل. كما يهدف الى ضمان عملية تنفيذ وتعزيز الأهداف والمقاصد الناتجة عن الاتفاقيات ذات الصلة والتوصيات وبرامج منظمة العمل الدولية والتي أقرتها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وكذا المساهمة في بلورة منهج مندمج للدول الأعضاء وتبادل الممارسات المثلى بخصوص القضايا المرتبطة بالعمل.

لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية

1 - الحصيلة العامة

لأشغال عمل لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية خلال السنة التشريعية 2023-2024

المجموع	الفترة الفاصلة بين الدورتين	دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023	
10	--	02	08	عدد النصوص المصوت عليها
22	01	07	15	عدد الاجتماعات
64 ساعة و05 دقائق	ساعتان	11 ساعة و55 دقيقة	50 ساعة و10 دقائق	المدة الزمنية للاجتماعات

2 - لائحة النصوص المصوت عليها خلال السنة التشريعية 2023-2024

دورة أكتوبر 2023

مشاريع القوانين:

- 1 - مشروع قانون 98.18 يتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة؛
- 2 - مشروع قانون رقم 07.22 يتعلق بالهيئة العليا للصحة؛
- 3 - مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر؛
- 4 - مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل؛
- 5 - مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا؛

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

- 6 - مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا؛
- 7 - مشروع قانون رقم 06.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 97.12 المتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة؛
- 8 - مشروع قانون رقم 03.24 بتغيير القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

دورة أبريل 2024:

مشاريع القوانين

- 1 - مشروع قانون رقم 21.24 بسن أحكام خاصة تتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الإشتراك الذين لا يزاولون نشاط مأجور أو غير مأجور؛
- 2 - مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي؛
- 3 - مشروع قانون رقم 32.24 يقضي بحل العصابة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين وتصنيفتها.

الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2024 ودورة أكتوبر 2024:

مراسيم القوانين

- 1- مشروع مرسوم بقانون رقم 2.24.728 بتتميم القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة.

دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023		
<p>1. مشروع قانون رقم 21.24 بسن أحكام خاصة تتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الإشتراك الذين لا يزاولون نشاطا مأجورا أو غير مأجور.</p> <p>2. مشروع قانون رقم 32.24 يقضي بحل العصابة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين وتصفيتها.</p>	<p>1. مشروع قانون 98.18 يتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة.</p> <p>2. مشروع قانون رقم 07.22 يتعلق بالهيئة العليا للصحة.</p> <p>3. مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر.</p> <p>4. مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل.</p> <p>5. مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.</p> <p>6. مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.</p> <p>7. مشروع قانون رقم 06.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 97.12 المتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة.</p>	الإجماع	توزيع النصوص حسب مآل التصويت
<p>مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.</p>	<p>1. مشروع قانون رقم 03.24 بتغيير القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.</p>	الأغلبية	

دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023		
<p>مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.</p>	<p>1. مشروع قانون 98.18 يتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة. 2. مشروع قانون رقم 07.22 يتعلق بالهيئة العليا للصحة.</p>	المعدلة	
<p>1. مشروع قانون رقم 21.24 بسن أحكام خاصة تتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الإشتراك الذين لا يزاولون نشاطاً مأجوراً أو غير مأجور.</p> <p>2. مشروع قانون رقم 32.24 يقضي بحل العصابة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين وتصفيتها.</p>	<p>1. مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر. 2. مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل. 3. مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطاً خاصاً. 4. مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطاً خاصاً. 5. مشروع قانون رقم 06.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 97.12 المتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة. 6. مشروع قانون رقم 03.24 بتغيير القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.</p>	غير المعدلة	توزيع النصوص حسب التعديل

4 - الإسهام التشريعي من خلال التعديلات المقدمة

دورة أبريل 2024			دورة أكتوبر 2023		
عدد التعديلات المقبولة	عدد التعديلات المقدمة	النص القانوني	عدد التعديلات المقبولة	عدد التعديلات المقدمة	النص القانوني
24 تعديل	123	مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.	06	144	مشروع قانون 98.18 يتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة.
			02	30	مشروع قانون رقم 07.22 يتعلق بالهيئة العليا للصحة.
			00	01	مشروع قانون رقم 03.42 بتغيير القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

الترتيب	موضوع الاجتماع	تاريخ انعقاد الاجتماع	المدة الزمنية التي استغرقتها الاجتماعات
9	مواصلة دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والشغل والكفاءات (الفترة المسائية).	الأربعاء 29 نونبر 2023	4 ساعات و5 دقائق
10	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة.	الخميس 30 نونبر 2023	5 ساعات و35 دقيقة
11	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.	الجمعة 1 دجنبر 2023	5 ساعات و20 دقيقة
12	التصويت على مجموع الميزانيات الفرعية التي تدخل ضمن اختصاصات اللجنة.	الأربعاء 6 دجنبر 2023	20 دقيقة
13	- دراسة مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل؛ - دراسة مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا؛ - دراسة مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا.	الأربعاء 27 دجنبر 2023	ساعة واحدة و30 دقيقة
14	دراسة مشروع قانون رقم 06.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 97.12 المتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة.	الثلاثاء 2 يناير 2024	3 ساعات
15	دراسة مشروع قانون رقم 03.24 بتغيير القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.	الثلاثاء 30 يناير 2024	ساعة واحدة
دورة أبريل 2024			
16	مناقشة موضوع "الاحتقان الحاصل على مستوى كليات الطب والصيدلة" المقدم من طرف الفريق الحركي ومجموعة الكونغرس الديمقراطية للشغل ومجموعة العدالة الاجتماعية والمستشار خالد السطحي.	الجمعة 19 أبريل 2024	2 ساعات و35 دقيقة

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

الترتيب	موضوع الاجتماع	تاريخ انعقاد الاجتماع	المدة الزمنية التي استغرقتها الاجتماعات
17	دراسة مشروع قانون رقم 21.24 بسم أحكام خاصة تتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الإشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور.	الأربعاء 8 مايو 2024	15 دقيقة
18	تقديم مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي	الثلاثاء 4 يونيو 2024	30 دقيقة
19	الشروع في المناقشة العامة لمشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.	الأربعاء 26 يونيو 2024	3 ساعات
20	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.	الثلاثاء 2 يوليو 2024	2 ساعات و45 دقيقة
21	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.	الاثنين 15 يوليو 2024 (الفترة الصباحية)	2 ساعات و30 دقيقة
22	دراسة مشروع قانون رقم 32.24 يقضي بحل العصابة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين وتصفيتها.	الاثنين 15 يوليو 2024 (الفترة المسائية)	20 دقيقة
الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2024 ودورة أكتوبر 2024			
23	مشروع مرسوم بقانون رقم 2.24.728 بتتميم القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة.	الاثنين 23 يوليو 2024	2 ساعات

6 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية

دورة أبريل 2024		دورة أكتوبر 2023	
عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة	عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
02	السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية	03	السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية
01	السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والشغل	01	السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان الناطق الرسمي باسم الحكومة
03	السيدة وزيرة الاقتصاد والمالية	01	السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل
01	السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار	05	السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
		02	السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والشغل
		01	السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
		01	السيدة وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

الفترة الفاصلة بين دورتي أبريل 2024 وأكتوبر 2024	
عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
01	السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية

7 - مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين قيد الدرس

- مشروع قانون رقم 25.14 يتعلق بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتجات الصحية؛

مقترحات القوانين قيد الدرس

1 - مقترح قانون يتمم الظهير الشريف رقم 1.63.071 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1383 (13 نوفمبر 1963) بشأن التعليم الأساسي. (ورد على المجلس من مجلس النواب بتاريخ 12 فبراير 2016. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2016).

2 - مقترح قانون يتعلق بإحداث القناة البرلمانية. (ورد على المجلس من مجلس النواب، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 29 يوليوز 2019).

3 - مقترح قانون يقضي بتتيمم المادة 9 من الظهير الشريف رقم 1.03.194 صادر في 14 من رجب 1424 (11 سبتمبر 2003) بتنفيذ القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل. (ورد من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يناير 2020)

4 - مقترح قانون بتغيير وتتميم أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.398 المتعلق بإحداث الجامعات وسن أحكام خاصة. (تقدم به أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 09 فبراير 2023)

5 - مقترح قانون يتعلق بتغيير وتتميم القانون رقم 38.09 الخاص بالوكالة الوطنية لمحاربة الأمية. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 11 فبراير 2023)

6 - مقترح قانون بنسخ المادة 27 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 جمادى الثانية 1392 (27 يوليوز 1972) يتعلق بنظام الضمان الاجتماعي كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به السيد محمد بودس بمعية أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار. أحيل إلى اللجنة في فاتح يونيو 2023)

- 7 - مقترح قانون يقضي بتميم المادة 19 من القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين. (تقدم به السادة أعضاء الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية بتاريخ 26 ماي 2023) (أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يونيو 2023)
- 8 - مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 65.99 بمثابة مدونة الشغل. (تقدم به السادة أعضاء الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يونيو 2023)
- 9 - مقترح قانون بتغيير وتتميم أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون 1.75.398 يتعلق بإحداث الجامعات. (تقدم به أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 غشت 2023)
- 10 - مقترح قانون تحدث بموجبه الوكالة الوطنية لإعادة الاعتبار للقصور والقصبات. (تقدم به أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 غشت 2023)
- 11 - مقترح قانون يقضي بتعديل وتتميم المادة 20 من القانون رقم 60.17 يتعلق بتنظيم التكوين المستمر لفائدة أجراء القطاع الخاص وبعض فئات مستخدمي المؤسسات والمقاولات العمومية والأشخاص الآخرين غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا. (تقدم به المستشار السيد محمد البكوري بمعية باقي أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، بتاريخ 10 يناير 2023. وأحيل إلى اللجنة في 24 يناير 2023)
- 12 - مقترح قانون يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي ومتقاعدي البرلمان. (ورد على المجلس من مجلس النواب بتاريخ 18 يناير 2023، وأحيل إلى اللجنة في 24 يناير 2023)
- 13 - مقترح قانون يتعلق بتنظيم النقل الصحي. (تقدم به أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بتاريخ 31 يناير 2023) (أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023)

14 - مقترح قانون يقضي بإحداث مجموعة القطب الاجتماعي. (تقدم به أعضاء مجموعة العدالة الاجتماعية في 14 أبريل 2023، أحيل إلى اللجنة في 02 ماي 2023)

15 - مقترح قانون يقضي بتميم القانون رقم 65.00 يتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.02.296 الصادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)، كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به أعضاء السيدات والسادة أعضاء فريق الاتحاد المغربي للشغل في فاتح يونيو 2023، وأحيل إلى اللجنة في 15 يونيو 2023)

16. مقترح قانون يقضي بنسخ بعض أحكام القانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين. (تقدم به السيدات والسادة أعضاء فريق الاتحاد المغربي للشغل في 21 يوليوز 2023، وأحيل إلى اللجنة في 4 غشت 2023)

17 - مقترح قانون يتعلق بتغيير المادة 17 من القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي في 14 دجنبر 2023، وأحيل إلى اللجنة في 29 دجنبر 2023)

18 - مقترح قانون يتعلق بتغيير المادة 66 من القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي في 14 دجنبر 2023، وأحيل إلى لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية في 29 دجنبر 2023)

19 - مقترح قانون يقضي بتميم وتغيير القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل. (كما تم رفضه من طرف مجلس النواب في 22 يوليوز 2024. أحيل إلى اللجنة في 23 يونيو 2024).

8 - طلبات اللجنة الاستماع إلى أعضاء الحكومة خلال السنة التشريعية

2024-2023

موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
طلب عقد اجتماع اللجنة لمناقشة إحداث برنامج وحدات طبية متنقلة مجهزة بتقنيات الاتصال عن بعد، لتيسير وولوج ساكنة القرى إلى الخدمات الصحية	مجموعة العدالة الاجتماعية	31 أكتوبر 2023	2 نونبر 2023
وضعية الموارد البشرية بقطاع التكوين المهني	الفريق الحركي / مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل / مجموعة العدالة الاجتماعية/المستشار خالد السطي والمستشارة لبنى علوي	8 نونبر 2023	8 نونبر 2023
حرمان العديد من المواطنين والمواطنات من التغطية الصحية بعد إقصائهم من الاستمرار في نظام التسجيل AMO تضامن	الفريق الاستقلالي للوحة والتعدلية	18 يناير 2024	19 يناير 2024
طلب عقد اجتماع اللجنة لمناقشة حصيلة المشاركة المغربية في دورة الألعاب الأولمبية الصيفية الأخيرة التي أقيمت في باريس.	طلب عقد اجتماع اللجنة لمناقشة	29 غشت 2024	06 شتبر 2024
طلب عقد اجتماع اللجنة لمناقشة موضوعي "الدخول المدرسي" و"تقييم مشاركة الرياضيين المغربية في أولمبياد باريس 2024"	الفريق الحركي والفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية ومجموعة العدالة الاجتماعية والمستشار البرلماني خالد السطي	06 شتبر 2024	06 شتبر 2024

أشغال الجلسات العامة واللجان الدائمة

موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
طلب عقد اجتماع اللجنة لمناقشة موضوع "الإجراءات المتخذة لإنجاح الدخول الجامعي الجديد"	الفريق الحركي والفريق الاشتراكي - المعارضة الاتحادية ومجموعة العدالة الاجتماعية والمستشار البرلماني خالد السطي	06 شتبر 2024	طلب عقد اجتماع اللجنة لمناقشة
حيثيات وتدابير النظام الأساسي الجديد لموظفي التعليم	الفريق الحركي	السنة التشريعية المنصرمة	نوقش في اجتماع اللجنة يوم الأربعاء 25 أكتوبر 2023 ويوم الخميس 2 نونبر 2023
مستجدات الدخول المدرسي الجديد	الفريق الحركي، مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، مجموعة العدالة الاجتماعية، المستشار خالد السطي والمستشارة لبنى علوي	السنة التشريعية المنصرمة	نوقش في اجتماع اللجنة يوم الخميس 2 نونبر 2023
الاحتقان الحاصل على مستوى كليات الطب والصيدلة	الفريق الحركي ومجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل ومجموعة العدالة الاجتماعية والمستشار خالد السطي	---	نوقش في اجتماع اللجنة يوم الجمعة 19 أبريل 2024

9 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

مشروع قانون رقم 98.18 يتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة :

أهم مضامين هذا المشروع القانون تمحورت فيما يلي:

- تعزيز المهام المنوطة بالهيئة عبر تمثيل مهنة الصيدلة والمساهمة في تنظيمها ووضع المبادئ وقواعد أخلاقيات المهنة وممارسة السلطة التأديبية اتجاه أعضائها والسهر على احترام الصيادلة لمبادئ وقيم المروءة والكرامة والنزاهة ووضع مدونة أخلاقيات المهنة؛
- إلزامية التقييد في جدول الهيئة باعتبار أن ممارسة مهنة الصيدلة مشروطة بإلزامية التقييد بها بحكم أن الهيئة تضم جميع صيادلة القطاعين الخاص والعام؛
- تحديد الموارد المالية الأساسية لسير الهيئة وإجبارية التدقيق والإفحص السنوي للحسابات من طرف خبير محاسب؛
- تجديد أجهزة الهيئة وكيفيات تأليفها وطريقة انتخابها وتدقيق الاختصاصات المنوطة بها.

مشروع قانون رقم 07.22 يتعلق بالهيئة العليا للصحة :

إن الإطار المرجعي الذي يبنى على أساسه هذا المشروع القانون قائم على أساس الخطب الملكية السامية والمواثيق الدولية والنصوص الدستورية والبرنامج الحكومي (2021-2026)، إضافة إلى توصيات النموذج التنموي الجديد وقانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، وكذا قانون الإطار رقم 06.22 المتعلق بالمنظومة الصحية الوطنية. كما وقد تم إعمال المقاربة التشاركية في إعدادها، والقائمة على الانخراط الجماعي والمسؤول للدولة وسائر الفاعلين المعنيين، مع الأخذ بعين الاعتبار مختلف التجارب

- الدولية المقارنة، وكذا توصيات تقرير النموذج التتموي الجديد .
- وتتلخص الاختصاصات المنوطة بالهيئة العليا للصحة فيما يلي :
- استمرارية السياسات الصحية الوطنية وجودتها؛
 - التأطير التقني للتأمين الإجباري عن المرض؛
 - تقييم جودة الخدمات المقدمة من طرف مختلف الفاعلين بالقطاعين العام والخاص؛
 - إبداء الرأي في التوجهات العامة والسياسات العمومية في الميدان الصحي.

مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر

يأتي هذا المشروع القانون في إطار تعزيز منظومة الحماية الاجتماعية تفعيلًا للتوجيهات الملكية السامية، التي أكد من خلالها جلالته على ضرورة تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر ابتداء من شهر دجنبر من سنة 2023، كما أنه بمثابة تمهيد الطريق للإطلاق الفعلي لهذا البرنامج الذي يعد فرصة حقيقية لإعادة التفكير في سياسة الدولة في المجال الاجتماعي وترتيب الأولويات لتنتقل الدولة من دعم العرض إلى دعم الطلب من خلال تقديم دعم مالي مباشر للأسر.

مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل

تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الداعية إلى اتخاذ جميع التدابير ذات الطابع التشريعي والتنظيمي والمؤسسي والمالي الكفيلة بتعميم الحماية الاجتماعية، المحددة مرتكزاتها الرئيسية في القانون الإطار رقم 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، وكذا مراجعة مهام ووظائف وهيكلية

الإدارة المركزية لوزارة الصحة، وانسجاما مع الإصلاح الذي تشهده منظومة الحماية الاجتماعية، فإن الغاية المتوخاة من مشروع هذا القانون تكمن في:

- تغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.190 بتاريخ 6 ربيع الأول 1436 (29 ديسمبر 2014)، وذلك حتى يتسنى لوزير الصحة والحماية الاجتماعية ممارسة الاختصاصات المتعلقة بالحماية الاجتماعية في مجال حوادث الشغل؛
- إسناد الاختصاصات التي أوكل القانون رقم 18.12 ممارستها للوزير المكلف بالشغل إلى السلطة الحكومية أو السلطات الحكومية التي ستحدد بموجب مرسوم؛

- إحلال عبارة «الإدارة المختصة» محل عبارات «المديرية الجهوية أو الإقليمية للتشغيل المختصة»، و«المصالح المختصة بالمديرية الجهوية أو الإقليمية للتشغيل»، و«المدير الإقليمي للتشغيل».

مشروع قانون 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاص

تتجلى الغايات المتوخاة من مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا والتمثلة فيما يلي:

- تحقيق الملاءمة مع أحكام القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض، المغير والمتمم بمقتضى القانون رقم 27.22، لا سيما فيما يتعلق بنسخ أحكام المادة 3 منه؛

- إعطاء الأسبقية لمعيار تصنيف الأشخاص حسب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل على حساب معيار الأنشطة والمهن المزاولة إذا

كان الشخص المعني مصنفا حسب المهن أو الأنشطة التي يزاولها، ومصنفا في نفس الوقت حسب معيار آخر تم اعتماده استنادا إلى أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛

- تأهيل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، في حالة انقطاع المؤمن عن أداء الاشتراكات لمدة متصلة تتعدى (12) شهرا، لتطبيق مدة تدريب جديدة في حقه، تُحدد في ثلاثة أشهر تبتدئ من الشهر الموالي للشهر الذي قام فيه المؤمن المعني بتسوية وضعيته؛

- تحديد الاشتراك المستحق على المؤمن بناء على أعلى دخل جزائي أو أعلى واجب اشتراك، إذا كان المعني بالأمر مصنفا في أكثر من صنف أو صنف فرعي أو مجموعة من الأصناف حسب المهن والأنشطة التي يزاولها؛

- تغيير وتتميم المادة 29 قصد إضفاء الطابع الديناميكي على إعداد شهادة إثبات انتظام أداء واجبات الاشتراك، مع الإحالة إلى نص تنظيمي يؤطر مضمونها ومدة صلاحيتها، وكذا الفترة المعنية بالانتظام في الأداء؛

- تغيير وتتميم المادة 30 بغية ربط الاستفادة من الدعم والإعانات العمومية، بضرورة انتظام أداء واجبات الاشتراك من قبل المؤمن للصندوق؛

- نسخ المادة 4 من أجل تحقيق المواءمة مع أحكام القانون رقم 65.00 المغير والمتمم بالقانون رقم 27.22.

مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام المعاشات لفائدة المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاص

تتجلى أهداف مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا فيما يلي:

- تغيير أحكام المادة 2 من القانون رقم 99.15، وذلك من أجل ترتيب الآثار على نسخ المادة 5 من نفس القانون؛

- إعطاء الأسبقية لمعيار تصنيف الأشخاص حسب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل على حساب معيار الأنشطة والمهن المزاولة، إذا كان الشخص المعني مصنفا حسب المهن أو الأنشطة التي يزاولها، ومصنفا في نفس الوقت حسب معيار آخر تم اعتماده استنادا إلى أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛

- تحديد الاشتراك المستحق على المؤمن بناء على أعلى دخل جزائي أو أعلى مبلغ اشتراك، إذا كان المعني بالأمر مصنفا في أكثر من صنف أو صنف فرعي أو مجموعة من الأصناف حسب المهن والأنشطة التي يزاولها.

مشروع قانون رقم 06.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 97.12 المتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة

إن مشروع هذا القانون الإطار يروم إلى وضع إطار قانوني للأهداف الرئيسية لإصلاح المنظومة الصحية الوطنية وإعادة هيكلتها. ويستمد مرجعيته من التوجيهات الملكية السديدة للقيام بتأهيل حقيقي للمنظومة الصحية طبقا لأفضل المعايير وفي تكامل بين القطاعين العام والخاص، وذلك من أجل حفظ صحة المواطنين ووقايتهم من الأمراض والأوبئة والأخطار المهددة لحياتهم وضمان عيشهم في بيئة سليمة من خلال العمل على تحقيق الأولويات الوطنية المشتركة بين الدولة والجماعات الترابية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات المهنية والسكانة وباقي الفاعلين في الميدان الصحي وذلك وفق ما يلي:

- تيسير ولوج المواطنين والمواطنات إلى الخدمات الصحية وتحسين جودتها؛
- ضمان توزيع متكافئ ومنصف لعرض العلاجات على مجموع التراب الوطني؛

- التوطين الترابي للعرض الصحي بالقطاع العام وتحسين حكامته من خلال إحداث مجموعات صحية ترابية؛
- ضمان سيادة دوائية وتوافر الأدوية والمنتجات الصحية وسلامتها وجودتها؛
- تنمية وسائل الرصد والوقاية من الأخطار المهددة للصحة؛
- إعادة تنظيم مسار العلاجات ورقمنة المنظومة الصحية؛
- تعزيز التأطير الصحي في أفق بلوغ المعايير المعتمدة من لدن منظمة الصحة العالمية في هذا المجال؛
- تثمين الموارد البشرية العاملة في قطاع الصحة وتأهيلها عبر إرساء وظيفة صحية تراعي خصوصيات الوظائف والمهن بالقطاع؛
- تفعيل آليات الشراكة والتعاون والتكامل بين القطاعين العام والخاص؛
- تشجيع البحث العلمي والابتكار في الميدان الصحي.

مشروع قانون رقم 03.24 بتغيير القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

يشكل هذا المشروع القانون الأساس القانوني الذي يركز عليه تنزيل مشروع النظام الأساسي الجديد الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، حيث تم إعداده في إطار الحوار مع النقابات التعليمية الأكثر تمثيلية واللجنة الوزارية الثلاثية، كما أنه يندرج أيضا في إطار تنفيذ أحكام القانون-الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي الداعية إلى تجديد مهن التدريس والتكوين والتدبير، وملائمة الأنظمة الأساسية الخاصة بمختلف الفئات المهنية، والإلتزام المشترك لكل المتدخلين بتحقيق أهداف الإصلاح التربوي، على أساس مبدأ التلازم بين الحقوق والواجبات، وكذا في إطار تفعيل التوجهات الواردة في النموذج التنموي الجديد للمملكة، الذي دعا إلى نهضة تربوية حقيقية لتحسين جودة التعليم

بشكل جوهري وإعادة وضع المدرسة العمومية في صلب المشروع المجتمعي. وقد جاء هذا المشروع القانون في إطار التدابير التشريعية المتخذة لتنزيل بنود الإتفاقيين الموقعين بتاريخ 10 و26 دجنبر 2023، تحت إشراف السيد رئيس الحكومة مع النقابات التعليمية الأكثر تمثيلية في إطار الحوار الاجتماعي القطاعي، ولا سيما المتعلقة منها بإضفاء صفة «موظف» على جميع موظفي الوزارة بمن فيهم الذين تم توظيفهم طبقاً لأحكام القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين كما وقع تغييره وتتميمه، كما ويهدف تنزيل النظام الأساسي الجديد إلى الطي النهائي لملف المتعاقدين.

مشروع قانون رقم 21.24 بسم أحكام خاصة تتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الإشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور

تتجلى أهم أهداف هذا المشروع القانون فيما يلي:

- الإعفاء من قضاء مدة التدريب المحددة في ثلاثة أشهر بموجب المادة 7 من القانون 60.22 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الإشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، إلى غاية متم الشهر الثالث الموالي للشهر الذي ينشر فيه هذا القانون بالجريدة الرسمية، بالنسبة للمؤمنين الذين كانوا يستفيدون في تاريخ 30 نونبر 2023 من نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الإشتراك؛

- الاستفادة من استرجاع مصاريف الخدمات المضمونة برسم نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض بالنسبة للمؤمنين الذين كانوا يستفيدون في تاريخ 30 نونبر 2023 من نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض

الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك أو تحملها من قبل الهيئة المكلفة بالتدبير التي تمت لفائدتهم خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2024 إلى غاية متم الشهر الثالث الموالي للشهر الذي ينشر فيه هذا القانون بالجريدة الرسمية؛

- إعطاء إمكانية الانخراط في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، للمؤمنين الذين لم تعد تتوفر فيهم شروط الخضوع لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك، وذلك ضمانا لاستمرارية الاستفادة من الخدمات؛

- إعطاء إمكانية للإدارات والجماعات الترابية والهيئات العمومية للتحقق من كون الأشخاص المتوفرين على شروط الخضوع لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور، في وضعية سليمة فيما يتعلق بأداء مبالغ الإشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي قبل تمكينهم من الاستفادة من الدعم أو الإعانة العمومية.

مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي

يدخل هذا المشروع القانون في إطار تعزيز الترسنة القانونية المرتبطة بالتدابير الحكومية المبذولة لإنجاح ورش تعميم الحماية الاجتماعية وفقا للرؤية الملكية في هذا الإطار والذي يقتضي إدخال بعض التعديلات على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي والرامية إلى تعزيز حكمة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

وتدعيم قدراته في مجال تحصيل ديونه في مجال تديره لعدة أنظمة فئوية من المواطنين، مع الحرص على احترام مساطر قانونية للنظر في التظلمات والطعون المرتبطة بنتائج مهام المراقبة والتفتيش التي تقوم بها مصالحه، مشيراً إلى أهم المقترحات القانونية الواردة في هذا النص التشريعي، والمتمثلة في:

- تحسين حكامه الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من خلال:
- توسيع مجالات اشتغاله عبر منح الصندوق إمكانية تدير أنظمة أخرى للحماية الاجتماعية بمقتضى نصوص تشريعية أو بمقتضى اتفاقيات خاصة يصادق عليها مجلس الإدارة، مع مراعاة التوازنات المالية.
- تحديد الوضعية القانونية للصندوق وملائمة مقتضيات الظهير مع القانون رقم 69.00 فيما يتعلق بوضعية الدولة على المؤسسات العمومية والمراقبة المالية للدولة عليها، وتعزيز صلاحيات الصندوق وتسهيل المساطر المرتبطة بتسييره. إضافة إلى تحقيق الملائمة مع مقتضيات القانون التنظيمي رقم 65.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها ولا سيما المادة 6 منه وكذا منح المجلس الإداري للصندوق إمكانية إحداث لجن متخصصة انسجاماً مع مقتضيات المادة 28 من القانون الإطار رقم 50.21 المتعلق بإصلاح المؤسسات والمقاولات العمومية وتمتع المدير العام للصندوق بجميع السلطات والاختصاصات اللازمة للتسيير مع مراعاة الاختصاصات الخاصة بالمجلس الإداري.

كما يهدف هذا المشروع القانوني إلى تحسين التدبير المالي وتعزيز آليات التحصيل بما في ذلك الفصل بين ميزانية المؤسسة وميزانية النظام وتقوية تدبير تحصيل الديون العمومية للصندوق ويهدف كذلك إلى تنزيل القرارات الواردة في الاتفاق الاجتماعي المبرم في 30 أبريل 2024، بما فيها مراجعة عدد الأيام المخولة للحق في المعاش (1320 يوماً عوض 3240 يوماً)، وكذا تقوية رقمنة المساطر المرتبطة بتدبير نشاط الصندوق بغية تجويد الخدمات المقدمة من لدنه.

مشروع قانون رقم 32.24 يقضي بحل العصابة الوطنية لمحاربة أمراض القلب والشرايين وتصفيتها

- تتلخص الأهداف المتوخاة من هذا المشروع القانون فيما يلي :
- وضع الأحكام والتدابير الرامية إلى ضمان إنجاح تنفيذ قرار الحل والتصفية حفاظا على الحقوق الاجتماعية والعينية؛
 - التنزيل الفعلي للمشاريع المتعلقة بالإصلاح العميق والجذري للمنظومة الصحية الوطنية، لا سيما في شقها المتعلق بالمراجعة الشاملة للحكامة وتعزيز دور الدولة ومسؤوليتها؛
 - نقل جميع منقولات العصابة للمركز الاستشفائي الجامعي ابن سينا، وجميع عقارات العصابة للدولة؛
 - إعادة انتشار مستخدمي العصابة لدى المصالح التابعة للدولة، أو لدى المركز الاستشفائي الجامعي ابن سينا، حسب الحالة، وسوف يظل يخضعون فيما يخص نظام المعاشات والتأمين الإجباري الأساسي عن المرض منخرطين في الصناديق التي كانوا يؤدون اشتراكاتهم في السابق لها؛
 - إحداث لجنة بمقرر رئيس الحكومة تتولى تدبير تصفية العصابة.

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة 4: ولهذا الغرض، تتولى الهيئة المهام التالية:</p> <p>2 - تضع مدونة أخلاقيات المهنة التي تصير نافذة بموجب مرسوم وتسهر على تطبيقها وتحيينها؛</p> <p>..... -</p> <p>المادة 45:</p> <p>وفقا لأحكام المادة 12 من هذا القانون، تتألف الهيئة، علاوة على المجلس الوطني، من مجالس قطاعات الصيدلة التالية</p> <p>..... -</p> <p>- المجالس الجهوية لصيادلة الصيدليات المحدثه بموجب مرسوم يتخذ بناء على اقتراح من المجلس الوطني والتي تضم مجموع صيادلة الصيدليات المزاولين في دائرة النفوذ الترابي للجهة بصفتهم أصحاب صيدليات أو صيادلة مساعدين بها أو صيادلة مسؤولين عن مخزونات للأدوية بمصحات أو مؤسسات مماثلة لها.</p> <p>غير أنه، إذا كان صيادلة الصيدليات المزاولين على مستوى جهة معينة لا يتجاوزون عددا محددًا بنص تنظيمي، فإنهم يلحقون بالمجلس الجهوي الأقرب بموجب مرسوم يتخذ بناء على اقتراح من المجلس الوطني.</p> <p>..... -</p>	<p>مشروع قانون 98.18 يتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة</p>

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة 2: تشتمل إعانات الحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة على أ) منحة شهرية تمنح للأسرة عن كل ولد دون سن الواحدة والعشرين (21) في حدود ستة (6) أولاد، ويحدد مبلغها حسب سن الولد ومتابعة الدراسة. وتستمر الأسرة، إلى حدود السن المذكورة في الاستفادة من هذه المنحة عن الطفل المتكفل به. ويمنح أيضا للأسرة، بصرف النظر عن عدد الأولاد، دعم تكميلي عن كل ولد في وضعية إعاقة، وعن كل ولد يتيم من جهة الأب في حدود ثلاثة (3) أولاد. تحدد بنص تنظيمي درجة الإعاقة التي تخول الاستفادة من الدعم التكميلي.</p> <p>المادة 3: تستفيد من إعانات الحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة الأسرة التي تستوفي الشروط التالية - 5- أن تستجيب للعتبة المحددة بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 7: لا تستفيد من نظام الدعم الاجتماعي المباشر الأسرة التي يكون فيها أحد الزوجين أو رب الأسرة 1. موظفا أو عوناً أو مستخدماً للدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية؛ 2. مصرحاً به بنظام الضمان الاجتماعي الجاري به العمل في القطاع الخاص مرة واحدة على الأقل خلال فترة تحدد بنص تنظيمي .</p> <p>المادة 8: تحدد بنص تنظيمي مبالغ إعانات الحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة والإعانة الجزافية المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القانون . تصرف مبالغ الإعانات المذكورة لرب الأسرة وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي .</p> <p>المادة 12: يودع طلب الاستفادة من الإعانات الممنوحة في إطار نظام الدعم الاجتماعي المباشر وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي .</p> <p>المادة 13: يتم وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي وكلما، لزم الأمر، التحقق من استيفاء المستفيدين من الإعانات في إطار نظام الدعم الاجتماعي المباشر للشروط المطلوبة للاستفادة.</p> <p>المادة 16: يستفيد الأطفال اليتامى والأطفال المهملون نزلاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية المرخص لها طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل من إعانة خاصة تحدد مبالغها وشروط الاستفادة منها وكيفيات منحها بنص تنظيمي .</p>	<p>مشروع قانون رقم 58.23 يتعلق بنظام الدعم الاجتماعي المباشر</p>

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة الأولى</p> <p>تمارس الاختصاصات المسندة إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتشغيل، بموجب القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل من قبل السلطة الحكومية أو السلطات الحكومية التي تحدد بمرسوم.</p>	<p>مشروع قانون رقم 27.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل</p>
<p>المادة الأولى</p> <p>المادة 5: - يصنف الأشخاص المشار إليهم في المادة 3 أعلاه حسب</p> <p>(أ) معيار المهن والأنشطة التي يزاولونها؛</p> <p>(ب) معيار يعتمد استنادا إلى أحكام النصوص التشريعية «والتنظيمية الجاري بها العمل.</p> <p>وإذا أسفرت عملية التصنيف عن قابلية تصنيف الشخص، برسم نفس المهنة أو النشاط، حسب المعيارين المذكورين، يعتد بالتصنيف الناتج عن المعيار المشار إليه في البند ب) أعلاه.</p> <p>تحدد قائمة بنص تنظيمي.</p> <p>المادة 29. - يسلم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، عند الطلب، بالنسبة لكل المادة 3 أعلاه. يحدد بنص تنظيمي مضمون هذه الشهادة ومدة صلاحيتها وكذا الفترة المعنية بالانتظام في الأداء المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة.</p> <p>المادة 30. - للهيئات المشار إليها من المهن أو نشاط من الأنشطة أو تقدم لهم دعما أو إعانة عمومية، أن تتحقق، بكل الوسائل المتاحة ولا سيما بكيفية إلكترونية، من كون المؤمن في وضعية سليمة فيما يتعلق بأداء واجبات الاشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، قبل تسليمه أو النشاط، أو تمكينه من الاستفادة من الدعم أو الإعانة العمومية.</p> <p>تحدد بنص تنظيمي.</p>	<p>مشروع قانون رقم 46.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإلزامي الأساسي عن المرض الخاص بفضات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا</p>

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>مادة فريدة : المادة 3. - يصنف الأشخاص المشار إليهم في المادة 2 أعلاه حسب «أ) معيار المهن والأنشطة التي يزاولونها؛ «ب) معيار يعتمد استنادا إلى أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل. وإذا أسفرت عملية التصنيف عن قابلية تصنيف الشخص، برسم «نفس المهنة أو النشاط، حسب المعيارين المذكورين، يعتد بالتصنيف الناتج عن المعيار المشار إليه في البند ب) أعلاه تحدد بنص تنظيمي الأنشطة المذكورة. المادة 14: يتم بالنسبة للأشخاص ... الكيفيات المحددة بنص تنظيمي.</p>	<p>مشروع قانون رقم 47.23 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 99.15 بإحداث نظام للمعاشات لفئات فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الإجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا</p>
<p>المادة الثانية: المادة 33 المكررة مرتين: - «تحدد تأليف هذه اللجنة وكيفية سيرها بنص تنظيمي. (لجنة تراخيص الاستعمال لأغراض علاجية)</p>	<p>مشروع قانون رقم 06.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 97.12 المتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة</p>

النصوص التنظيمية التطبيقية الواردة في مشاريع القوانين التي وافقت عليها اللجنة خلال دورة أبريل 2024

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>المادة الرابعة : المادة 14 المكررة . - يتعين على الإدارات والجماعات الترابية والهيئات العمومية، التي تقدم دعما أو إعانة عمومية للأشخاص الخاضعين لنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض المنصوص عليه في المادة الأولى أن تتحقق بكل الوسائل المتاحة ولا سيما بكيفية الكترونية، من كونهم مسجلين في النظام المذكور وفي وضعية سليمة في ما يتعلق بأداء مبالغ الاشتراك المستحقة المنصوص عليها المادة 12 من هذا القانون (القانون رقم 60.22) ، قبل تمكينهم من الاستفادة من الدعم أو الإعانة العمومية . تحدد بنص تنظيمي كيفيات التحقق المذكور .</p>	<p>مشروع قانون رقم 21.24 بسن أحكام خاصة تتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور</p>

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>الفصل 6. - يعتبر الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، تخضع لوصاية الدولة. ويخضع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للمراقبة المالية للدولة المطبقة على المؤسسات العمومية بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.</p> <p>«ويجوز له:</p> <p>.....- أن يبرم قروضا وفق مسطرة تحدد بنص تنظيمي؛</p> <p>الفصل 7. - يسير للمشغلين. يعين الأعضاء ممثلو الشغالين والمشغلين باقتراح من المنظمات المهنية الأكثر تمثيلا. ويعين عضو نائب عن كل عضو رسمي. تحدد بنص تنظيمي شروط وكيفيات تعيين أعضاء المجلس الإداري وكذا مدة انتدابهم.</p> <p>الفصل 19. - تقدر واجبات الاجتماعي بموجب نظام الضمان الاجتماعي على أساس وعاء اشتراك يشمل مجموع الأجور الجاري بها العمل. ولا تدرج ضمن وعاء الاشتراك المذكور بعض عناصر الأجر والتعويضات والمبالغ التي يؤديها المشغل للأجير لتغطية النفقات المثبتة التي صرفها خلال مزاولة عمله وكذا التعويضات الناتجة عن إنهاء علاقة الشغل. تحدد بنص تنظيمي عناصر الأجر والتعويضات والمبالغ المشار إليها في الفقرة الثانية أعلاه، وكذا شروط وسقف إعفائها من وعاء الاشتراك. غير أنه يمكن والطويلة الأمد أن يحدد بنص تنظيمي مقدار حدوده. وفيما يخص الصيد. ويحدد مقدار في المقطع السابق بنص تنظيمي . يتم احتساب أيام الاشتراك برسم نظام الضمان الاجتماعي على أساس أيام الشغل المصرح بها، في حدود ستة وعشرين (26) يوما عن كل شهر. غير أنه يمكن بالنسبة للبحارة الصيادين بالمحاصة، أخذ مستوى المداخل المشار إليها في الفقرة الخامسة أعلاه بعين الاعتبار في احتساب أيام الاشتراك اللازمة لتحويل الحق في التعويضات المنصوص عليها في هذا الظهير الشريف بمثابة قانون، وذلك وفق معايير وكيفيات تحدد بنص تنظيمي.</p> <p>الفصل 55. - يحدد بنص تنظيمي المبلغ الشهري لراتب الشيخوخة، المنصوص عليه في الفصل 53 أعلاه، للمؤمن له المتوفر على الأقل على ألف وثلاثمائة وعشرين (1320) يوما من التأمين وأقل من ثلاثة آلاف ومائتين وأربعين (3240) يوما من التأمين.</p>	<p>مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 184.72.1 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي</p>

موضوع النص التنظيمي التطبيقي	مشروع القانون
<p>الفصل 16 المكرر. - تحدث على مستوى كل مديرية جهوية للصندوق لجنة تحمل اسم اللجنة الجهوية للطعون المتعلقة بنتائج المراقبة والتفتيش في مجال الضمان الاجتماعي تتألف اللجنة الجهوية، التي يرأسها قاض يعين من قبل رئيس الحكومة باقتراح من المجلس الأعلى للسلطة القضائية، من ممثلين عن</p> <p>- الإدارة ؛ - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ؛ - المنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا على المستوى الوطني ؛ - المنظمات المهنية الأكثر تمثيلا.</p> <p>يتولى ممثل الصندوق مهمة الكاتب المقرر للجنة. ويمكن لرئيس اللجنة أن يعهد إليه ببحث الطعون.</p> <p>يحدد نص تنظيمي عدد ممثلي كل فئة، وكذا كيفية تعيين ممثلي المنظمات المهنية والمنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا ومدة انتدابهم.</p> <p>تحدد نص تنظيمي كيفية وضع المطالبات أمام اللجنة الجهوية، وكذا النظر في الطعون المتعلقة بها.</p>	<p>مشروع قانون رقم 02.24 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 184.72.1 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي</p>
<p>الفصل 16 المكرر مرتين. - تحدث لجنة تحمل اسم «اللجنة الوطنية للطعون المتعلقة بنتائج المراقبة والتفتيش في مجال الضمان الاجتماعي» تكون اللجنة المذكورة تابعة للسلطة المباشرة لرئيس الحكومة «ويوجد مقرها بالمدينة التي يتواجد بها المقر الرئيسي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.» تتألف اللجنة الوطنية، التي يرأسها قاض يعين من قبل رئيس «الحكومة باقتراح من المجلس الأعلى للسلطة القضائية، من ممثلين عن</p> <p>» - الإدارة ؛ » - الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ؛ » - المنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا على المستوى الوطني ؛ » - المنظمات المهنية الأكثر تمثيلا.</p> <p>«يتولى ممثل الصندوق مهمة الكاتب المقرر للجنة. ويمكن لرئيس اللجنة أن يعهد إليه ببحث الطعون.</p> <p>«يحدد نص تنظيمي عدد ممثلي كل فئة، وكذا كيفية تعيين «ممثلي المنظمات المهنية والمنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا ومدة انتدابهم.»</p> <p>تحدد نص تنظيمي كيفية وضع المطالبات أمام اللجنة الوطنية، وكذا النظر في الطعون المتعلقة بها.</p>	
<p>الفصل 16 المكرر أربع مرات - يمكن تغيير عدد الأجراء والخصائص في كتلة الأجور المشار إليهما في الفصلين 16 المكرر و16 المكرر مرتين أعلاه بنص تنظيمي.</p>	
<p>الفصل 18. - تدرج العمليات المالية والمحاسبية المرتبطة بتدبير ميزانية نظام الضمان الاجتماعي في ميزانية مستقلة تشمل :</p> <p>أ) في باب الموارد :</p> <p>- واجبات الاشتراك والمبالغ المالية الواجب أدائها عملا بأحكام هذا الظهير الشريف بمثابة قانون</p> <p>- حصيلة التوظيفات المالية؛ - حصيلة الزيادات عن التأخير والغرامات وصوائر التحصيل؛ - الهبات والوصايا؛ - جميع الموارد الأخرى التي يمكن أن ترصد لهذا النظام بنص تشريعي أو تنظيمي.</p> <p>ب) في باب النفقات:</p> <p>- الأداءات والمصاريف المدفوعة برسم الخدمات المضمونة بموجب هذا النظام؛ - مبلغ الاقتطاع الذي يتم لفائدة الصندوق برسم هذا النظام والذي تحدد نسبته القصوى بنص تنظيمي.</p>	

الملحق:

السيدات والسادة أعضاء لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية

المهمة	الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	عبد الرحمان الدريسي	الفريق الحركي
ال خليفة الأول	اسماعيل العلوي	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
ال خليفة الثاني	هناء بن خير	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
ال خليفة الثالث	محمد حلمي	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
ال خليفة الرابع	لحسن الحسناوي	فريق الأصالة والمعاصرة
ال خليفة الخامس	امبارك السباعي	الفريق الحركي
الأمين	محمد عزيز بوسليخن	فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب
مساعد الأمين	ميلود معصيد	فريق الاتحاد المغربي للشغل
المقرر	هند الغزالي	فريق التجمع الوطني للأحرار
مساعد المقرر	المصطفى الدحماني	مجموعة العدالة الاجتماعية

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
محمد البكوري	فريق التجمع الوطني للأحرار
جليلة مرسلي	
الحسين ودمين	
الحسين المخلص	فريق الأصالة والمعاصرة
ابراهيم شكيلى	
فؤاد القادري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
محمد زيدوح	
فاطمة زكاغ	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
لبنى علوي	مستشارة غير منتسبة لأي فريق أو مجموعة

لجنة القطاعات الإنتاجية

1 - الحصيلة العامة

لأشغال عمل لجنة القطاعات الإنتاجية خلال السنة التشريعية 2023-2024

السنة التشريعية 2024-2023	دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023	
02	01	01	عدد النصوص المصوت عليها
07	01	06	عدد الاجتماعات
28 ساعة	ساعتان	26 ساعة	المدة الزمنية للاجتماعات

2 - لائحة مشاريع القوانين المصوت عليها

دورة أكتوبر 2023
- مشروع قانون رقم 61.22 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.292 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) المتعلق باتخاذ التدابير الكفيلة بحماية الحيوانات الداجنة من الأمراض المعدية.
دورة أبريل 2024
- مشروع قانون رقم 56.23 بنسخ المادة 43 من القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التسريع الصناعي.

3 - تصنيف النصوص المصوت عليها

دورة أبريل 2024	دورة أكتوبر 2023		
----	----	الحكومة	توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس
01	01	مجلس النواب	
-----	-----	مجلس المستشارين	
01	01	الإجماع	توزيع النصوص حسب مآل التصويت
-----	-----	الأغلبية	
--	--	المعدلة	توزيع النصوص حسب التعديل
01	01	غير المعدلة	
-----	-----	مشاريع قوانين تنظيمية	توزيع النصوص حسب طبيعتها
01	01	مشاريع القوانين العادية	
--	--	مقترحات القوانين	

4 - اجتماعات لجنة القطاعات الإنتاجية بحسب ترتيبها الكرونولوجي

رقم الاجتماع	موضوع الاجتماع	تاريخ الاجتماع	مجموع المدة الزمنية
دورة أكتوبر 2023			
01	دراسة مشروع قانون رقم 61.22 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.292 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) المتعلق باتخاذ التدابير الكفيلة بحماية الحيوانات الداجنة من الأمراض المعدية.	الثلاثاء 31 أكتوبر 2023	ساعة واحدة
02	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة برسم السنة المالية 2024.	الخميس 23 نونبر 2023	6 ساعات
03	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني برسم السنة المالية 2024.	الاثنين 27 نونبر 2023	3 ساعات و 30 دقيقة
04	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات برسم السنة المالية 2024.	الأربعاء 29 نونبر 2023	8 ساعات
05	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الصناعة والتجارة برسم السنة المالية 2024.	الخميس 30 نونبر 2023	7 ساعات
06	التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية التي تدخل ضمن اختصاصات اللجنة برسم السنة المالية 2024.	الأربعاء 06 دجنبر 2023	30 دقيقة
07	مشاركة لجنة القطاعات الإنتاجية في زيارة ميدانية نظمتها وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات لإقليم الناظور لفائدة أعضاء لجنتي القطاعات الإنتاجية بمجلسي البرلمان، للتعرف على بعض مشاريع الوزارة في مجال تنمية تربية الأحياء البحرية وتحديث شبكة السقي، خلال الفترة الممتدة من 11 إلى 13 يناير 2024.		
دورة أبريل 2024			
08	دراسة مشروع قانون رقم 56.23 بنسخ المادة 43 من القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التسريع الصناعي.	الثلاثاء 23 أبريل 2024	ساعتان

5 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة القطاعات الإنتاجية

دورة أبريل 2024		دورة أكتوبر 2023	
عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة	عدد الحضور لاجتماعات اللجنة	أعضاء الحكومة
01	وزير الصناعة والتجارة	02	وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
---	---	01	وزير الصناعة والتجارة
---	---	01	وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني
---	---	01	وزيرة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة

6 - مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين قيد الدرس

- مشروع قانون رقم 57.22 بتغيير وتتميم القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها. (ورد على المجلس من مجلس النواب بتاريخ 29 يناير 2024، وأحيل إلى اللجنة في 30 يناير 2024)

- مشروع قانون رقم 95.21 يغير ويتم بموجبه الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255 الصادر في 27 من شوال 1393 (23 نونبر 1973) المتعلق بتنظيم الصيد البحري. (ورد على المجلس من مجلس النواب بتاريخ 09 يوليوز 2024 / أحيل إلى اللجنة في 09 يوليوز 2024)

مقترحات القوانين قيد الدرس

- مقترح قانون حول «آليات تشجيع السياحة الداخلية: شيكات العطل». (تقدم به المستشار لحسن حداد عضو الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، أحيل إلى لجنة القطاعات الإنتاجية بتاريخ 19 يناير 2023).

7 - طلبات الاستماع إلى أعضاء الحكومة خلال السنة التشريعية 2023-2024

موضوع الطلب	مقدم الطلب	تاريخ الإحالة إلى اللجنة	كرونولوجيا الطلب
مناقشة الأمن الطاقوي ببلادنا في ظل التقلبات الدولية.	الفريق الحركي مجموعة العدالة الاجتماعية مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل المستشار خالد السطي والمستشارة لبنى علوي	25 أكتوبر 2023	لم تتم برمجته
مناقشة حيثيات الاعتداءات المتكررة على مصدري المنتجات الفلاحية المغربية بإسبانيا، وسلامة المنتجات الفلاحية المغربية بعد الأخبار المتواترة عن حمل شحنات للفراولة مصدرة للخارج لفيروس التهاب الكبد الوبائي (أ)	الفريق الحركي المستشار السيد خالد السطي مجموعة العدالة الاجتماعية	21 مارس 2024	27 مارس 2024
مناقشة المضايقات التي يتعرض لها مصدرو المنتجات الفلاحية المغربية لإسبانيا، ومدى صحة الأخبار المتداولة حول حمل شحنات للفراولة المصدرة للخارج لفيروس التهاب الكبد الوبائي (أ).	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	21 مارس 2024	27 مارس 2024

8 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

* دورة أكتوبر 2023:

مشروع قانون رقم 61.22 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.292 بتاريخ 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977) المتعلق باتخاذ التدابير الكفيلة بحماية الحيوانات الداجنة من الأمراض المعدية

يهدف مشروع هذا القانون الذي يضم مادة فريدة إلى تتميم وتغيير لأئحة الأمراض المعدية المنصوص عليها في الفصل الأول من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.292 الصادر في 5 شوال 1397 (19 سبتمبر 1977)، حيث شملت التعديلات بعض الأمراض ذات الصلة بالخيليات، وبالنحل وبالحيوانات المائية، وتمت بموجب ذلك إضافة 22 مرضا جديدا، وحذف 5 أمراض وتعديل أسماء 5 أمراض.

دورة أبريل 2024:

مشروع قانون رقم 56.23 بنسخ المادة 43 من القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التسريع الصناعي

يهدف مشروع هذا القانون الذي يضم مادة فريدة إلى تحقيق الملاءمة مع كل من مقتضيات القانون رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار ونصوصه التنظيمية التي تنص على نظام دعم من أجل تشجيع الاستثمار وفقا لمعايير محددة، ومنح استثمارية إضافية، وكذا انسجاما مع أحكام القانون الإطار رقم 69.19 المتعلق بإصلاح النظام الجبائي.

ولتحقيق هذه الغايات وجب نسخ مقتضيات المادة 43 من القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التسريع الصناعي الذي ينص على الامتيازات الممنوحة بصفة حصرية وعدم الجمع بينها وبين أي امتياز إضافي مضمن في أحكام قانون آخر له ارتباط بتشجيع وتحفيز الاستثمار ببلادنا.

الملحق: السيدات والسادة أعضاء لجنة القطاعات الإنتاجية

المهمة	الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	عثمان الطرمونية	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعدلية
ال خليفة الأول	محمد سالم بنمسعود	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
ال خليفة الثاني	كمال بنخالد	فريق التجمع الوطني للأحرار
ال خليفة الثالث	الشيخ أحمدو ادبا	فريق الأصالة والمعاصرة
ال خليفة الرابع	عبد الله مكاوي	الفريق الحركي
ال خليفة الخامس	علي الفيلاي	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعدلية
الأمين	محمد يوسف العلوي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب
مساعد الأمين	أبرشان عبد الحميد	مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي
المقرر	أبوبكر اعييد	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
مساعدة المقرر	مريم الهلواني	فريق الاتحاد المغربي للشغل
السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة		الفريق أو المجموعة البرلمانية
محمد القندوسي	فريق التجمع الوطني للأحرار	
كمال أيت ميك	فريق التجمع الوطني للأحرار	
مصطفى الميسوري	فريق التجمع الوطني للأحرار	
جواد الهلالي	فريق التجمع الوطني للأحرار	
حسن شميمس	فريق الأصالة والمعاصرة	
عدي ويحيى	فريق الأصالة والمعاصرة	
سيدي الخليل ولد الرشيد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعدلية	
أحمد احميد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعدلية	
سيدي المختار الجماني	الفريق الحركي	
يوسف بنجلون	الفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية	
يحفظو براي	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	